الجمهورية التونسية

الهيئة العليا للرقابة الإدارية والمالية

التقرير السنوي الثامن والعشرون

للهيئة العليا للرقابة الإدارية والمالية

2022

الملخص التأليفي

كلمة رئيس الهيئة

يتضمن التقرير السنوي الثامن والعشرون للهيئة العليا للرقابة الإدارية و المالية ملخصا حول نشاط الهيئة خلال كامل سنة 2022 في مختلف مجالات عملها ،سيّما في مجال دراسة وإستغلال نتائج تقارير الرقابة والتفقد والتقييم الصادرة عن محكمة المحاسبات وهياكل الرقابة العامّة الثلاث (هيئة الرقابة العامة للمصالح العمومية وهيئة الرقابة العامة للمالية و هيئة الرقابة العامة لأملاك الدولة و الشؤون العقارية) وعدد من التفقديات العامة الوزارية ، ومتابعة مدى التزام الهياكل التي خضعت إلى الرقابة والتدقيق بتدارك النقائص والإخلالات المرصودة بتلك التقارير وتنفيذ إجراءات الإصلاح المستوجبة ، مع تقديم التوصيات الكفيلة بالإسراع في نسق الإصلاحات وضمان التصرف السليم في الموارد العمومية وحسن توظيفها.

كما يشمل التقرير أيضا، نشاط الهيئة في مجال تنسيق برامج تدخل هيئات الرقابة العامة طبقا لما تقتضيه أحكام الفصل الثاني من القانون عدد 50 لسنة 1993 المؤرخ في 3 ماي 1993 المتعلق بالهيئة العليا للرقابة الإدارية والمالية، من أجل تفادي ازدواجية البرمجة أو التداخل بين عمل الهياكل الرقابية، مع الحرص أكثر ما يمكن على تحقيق التكامل بينهم وتوجيه المهام الرقابية نحو المخاطر الحقيقية على مستوى التصرف العمومي.

وقد تولّت الهيئة خلال سنة 2022 تأمين 62 عملية متابعة شملت دراسة وإستغلال نتائج 61 تقريرا رقابيا، وتوزعت أعمال المتابعة بين متابعات أولى لتقارير رقابية حديثة نسبيا (20 متابعة) ومتابعات لاحقة تعلقت بتقارير سبق أن كانت موضوع متابعة من قبل الهيئة (42 متابعة).

وقد شملت المتابعات التي أنجزتها الهيئة العليا للرقابة خلال الفترة المعنية بالتقرير 80 هيكلا موزعا بين هياكل إدارية مركزية ومصالح جهوية ومؤسسات ومنشآت عمومية وشركات ذات مساهمات عمومية وكذلك جمعيات وهياكل غير مصنفة.

كما شملت أيضا أعمال المتابعة برامج وسياسات عمومية وكذلك محاور أفقية تهم عديد المتدخلين مثلما هو الشأن بالنسبة لملف التصرف في الأملاك المصادرة، تقييم التصرف المعلوماتي في أملاك الدولة العقارية وفي قضايا نزاعات الدولة، وتقييم عمليات الترسيم العقاري وتسجيل العقود، تقييم إجراءات سحب الإمتيازات الجبائية والمالية المسندة، صيانة الطرقات المرقمة أو كذلك التصرف في الملك العمومي البحري بولايات سوسة والمنستير والمهدية.

وقد سعت الهيئة أثناء قيامها بأعمال المتابعة، إلى تطوير طرق وأساليب المتابعة من خلال عدم الإكتفاء بتبادل المراسلات والوثائق مع الجهات التي خضعت للرقابة والتدقيق، والحرص على تنظيم لقاءات مع المسؤولين الأول بهذه الهياكل والقيام بزيارات ميدانية لمقراتها ومحاولة تذليل الصعوبات التي قد تواجهها أحيانا في إنجاز الإصلاحات الضروريّة في إطار متابعة القرب.

كما سعت الهيئة أيضا، وبالنظر إلى خصوصية بعض الملفات، إلى توسيع دائرة الأطراف المعنية بالمتابعة من خلال تشريك جهات أخرى ذات علاقة مباشرة بتنفيذ الإصلاحات على غرار مصالح رئاسة الحكومة أو وزارة المالية أو كذلك وزارات الإشراف القطاعي وتنظيم جلسات عمل مشتركة معهم بمقر الهيئة، أو كذلك من خلال حثهم على اتخاذ الإجراءات المستوجبة في أفضل الآجال الممكنة (استصدار هياكل تنظيمية أو نصوص تطبيقية، مراجعة بعض النصوص أو الإجراءات، تطوير بعض النظم المعلوماتية وتحقيق الترابط بينها ....) أو توضيح التوجهات المستقبلية بشأن بعض الهياكل العمومية (مثلما تمّ ذلك بالنسبة مثلا للملفات المتعلقة و بالقطب التكنولوجي ببرج السدرية أو كذلك بالنسبة للملفين المتعلقين ببنك تمويل المؤسسات الصغرى والمتوسطة وبضبط وتنفيذ الإستراتيجية الوطنية في المجال الرقمي) وهي مقاربة أثبتت عمليا جدواها في حلحلة عديد المسائل العالقة وتطوير التنسيق بين مختلف الأطراف المتدخّلة، وكذلك في تحسيس الجهات الحكومية بالصعوبات الخطيرة التي تواجهها بعض الهياكل العمومية والتي تهدد توازناتها المالية وديمومتها من أجل التدخل واتخاذ التدابير المستوجبة (على غرار ما تم بالنسبة لوضعية وكالة الكحول مثلا في علاقة بتسعيرة بيع الكحول) أو كذلك من أجل إستحثاث تنفيذ بعض المشاريع الوطنية الكبرى ذات العلاقة المباشرة بتطوير طرق وأساليب التصرف العمومي والحفاظ على موارد الدولة على غرار تطوير المنظومات المعلوماتية المعتمدة وتحقيق الإندماج بينها والتبادل الإلكتروني للمعطيات بين الهياكل العمومية وإحداث المنصة الوطنية للترابط البيني وإنشاء مجلس أعلى للرقمنة، وقد أفرز هذا التوجه نتائج إيجابية ملموسة في عديد الحالات.

كما حرصت الهيئة بالتزامن مع ما سبق بيانه، على إعلام رئيس الجمهورية دوريا ببعض المسائل ذات الأهمية بهدف ترشيد حوكمة بعض مجالات التصرف بالهياكل العمومية أو كذلك من أجل التسريع في نسق تنفيذ بعض الإصلاحات وتحميل المسؤوليات للأطراف المعنية بذلك.

ويتزامن نشر هذا التقرير مع مرور بلادنا بمرحلة دقيقة يشهد فيها مستوى التصرف العمومي تراجعا سواء على المستوى الوطني أو على المستوى الجهوي والمحلي وذلك نتيجة لجملة من الأسباب ، لعل أبرزها محدودية الإمكانيات المادية المتوفرة لدى أغلب الهياكل العمومية مقارنة بالمهام الموكلة إليها والنقص الملحوظ في عدد الإطارات ذات الكفاءة والتجربة في عدد من القطاعات والهياكل العمومية ، وهو نقص مترتب بالأساس عن مغادرة العديد منهم للقطاع العام سواء عن طريق الإلحاق الفني بالخارج أو عبر الإحالات على التقاعد ، مع عدم قدرة الإدارة على تجديد مواردها البشرية ، علاوة على أسباب أخرى متصلة بعدم إعتماد الكفاءة كمعيار وحيد في التسيير وفقدان قيمة العمل كقيمة حضارية و تراجع سلطة المسؤول صلب الهياكل العمومية.

ويتجلى هذا التراجع خاصة على مستوى تعدّد وتكرّر الأخطاء والتجاوزات التي ترصدها مختلف التقارير الرقابية والتي تشمل مختلف أوجه التصرف العمومي ، بدءا من غياب الأدوات التنظيمية الضرورية لحسن سير وعمل الهياكل العمومية أو عدم مواكبتها للتطورات الحاصلة ، وعدم اعتماد نظم معلوماتية متطورة وتشبيكها بأغلب الهياكل العمومية، وصولا إلى التجاوزات المرصودة على مستوى بعض الشراءات والصفقات العمومية وضعف مراقبة تنفيذ الصفقات العمومية، مرورا بعدم إحكام التصرف في الموارد البشرية وفي أسطول السيارات والعربات الإدارية وعدم المحافظة على الممتلكات العمومية وصيانتها . كما تتجلّى هذه الصعوبات أيضا على مستوى عدم قدرة الهياكل المعنية أحيانا على إجراء الإصلاحات الضرورية والمستوجبة.

إن ما سبق بيانه يؤكد أنّ الارتقاء بمنظومة التصرف العمومي وتطوير أداء الهياكل العمومية بما يستجيب لتطلعات المواطنين، أضحى اليوم أمرا متأكدا وضروريا ويستوجب القيام بإصلاحات واضحة وعميقة، وكل تأخير في إنجاز هذه الإصلاحات سيكون له حتما كلفة كبيرة.

في ذات الإطار، لا بدّ من العمل أيضا على دعم وتطوير وظائف الرقابة والتدقيق والتفقد في القطاع العام باعتبارها من أهم الضمانات لترشيد التصرف العمومي وتطوير أداء ونجاعة الهياكل العمومية، كما لا بدّ أيضا من العمل على تطوير الموارد البشرية والمادية واللوجستية المتوفرة حاليا لدى الهياكل الرقابية ومراجعة الأنظمة الأساسية الخاصة بالمراقبين والمتفقدين بما يضمن حمايتهم في مساراتهم المهنية وتدرّجهم الطبيعي ويحسّن من أوضاعهم المادية والمعنوية.

وتسعى الهيئة العليا للرقابة الإدارية والمالية حاليا في إطار مقاربة تشاركية مع مختلف المتدخلين في مجال الرقابة والتفقد، إلى إعداد تصور جديد لمنظومة الرقابة والتفقد والتدقيق في القطاع العمومي ، يسمح بضبط خارطة وطنية لمخاطر التصرف وبتوجيه المهمات الرقابية وتحديد الأولويات على ضوء تلك المخاطر، كما يسمح بتحقيق التكامل في الأدوار بين هياكل الرقابة والتدقيق وتأمين تنسيق أفضل بين مجالات تدخلها ، علاوة على دعم الهياكل الرقابية على مستوى الإمكانيات البشرية والمادية واللوجستية وكذلك على مستوى الصلاحيات القانونية من خلال إقرار إمكانية التعهد الذاتي بالملفات وصلاحية الإحالة على القضاء الجزائي ورفع الدعاوى المتعلقة بأخطاء التصرف لدى محكمة المحاسبات .

ويهدف هذا التصوّر أيضا إلى العمل على توحيد مناهج وأساليب عمل هياكل الرقابة وتوفير شروط وضمانات الإستقلالية والحيادية أثناء ممارستهم لعملهم الرقابي مع العمل المتواصل على تعزيز وتطوير قدرات المراقبين العموميين والمتفقدين وإنفتاحهم على التجارب العالمية.

وفي هذا السياق، مثّل صدور الأمر عدد 297 لسنة 2023 المؤرخ في25 أفريل 2023 المتعلق بضبط التنظيم الإداري والمالي للهيئة العليا للرقابة الإدارية والمالية وبسير عملها، خطوة أولى نحو تكريس هذا التوجه وبلوغ هذه الأهداف، في انتظار مراجعة الإطار التشريعي المنظم حاليا لعمل الهيئة والمتمثل في القانون عدد 50 لسنة 1993 المؤرخ في 3 ماي 1993 في إتجاه تعزيز صلاحيات الهيئة على المستوى القانوني وتدعيم دورها الإستشرافي في إستغلال التقارير الرقابية من أجل تقديم تصورات جديدة وإقتراح إصلاحات في العمق على منظومة التصرف العمومي، كتمكين الهيئة من الوسائل البشرية واللوجستية اللازمة حتى يتسنى لها الإضطلاع بدورها المحوري في المنظومة الرقابية على أحسن وجه ، مع التأكيد على وجوب إعادة الإعتبار للدور الإستشاري للهيئة المنصوص عليه قانونا وذلك بعرض مشاريع النصوص الترتيبية والتشريعية ذات العلاقة بتطوير طرق التصرف العمومي والرقابة على الهيئة لإبداء رأيها بخصوصها، وإرساء المنظومة المعلوماتية المندمجة لأعمال الرقابة والتفقد والتدقيق والمتابعة التي ستمثل منصّة وطنية تجمع مختلف الهياكل الرقابية وتؤمّن التنسيق بينهم وتضمين توحيد الإجراءات والمسارات المعتمدة في العمل الرقابي.

على صعيد آخر، يتضمّن التقرير السنوي أيضا لمحة موجزة عن أنشطة الهيئة الخارجية خلال سنة 2022 من خلال حوصلة للبعض من مشاركاتها في لقاءات وندوات ذات علاقة بالمجال الرقابي.

كما يتضمن التقرير أيضا جزءا خاصّا بالتسيير الإداري والمالي للهيئة العليا للرقابة الإدارية والمالية يحتوي على بعض المعطيات التي تهمّ التصرف المالي والتصرف في الموارد البشرية للهيئة، علاوة على بعض مجالات النشاط الداخلي للهيئة خلال سنة 2022 وذلك في إطار تكريس مبادئ الشفافية والمسائلة على مستوى عمل الهيئة.

كما حرصت الهيئة خلال هذه الفترة على تطوير الموقع الرسمي الخاص بها بما يجعله مستجيبا لمقتضيات القانون الأساسي عدد 22 لسنة 2016 المؤرخ في 24 مارس 2016 المتعلق بالحق في النفاذ على المعلومة ومواكبا للتطورات الحاصلة على مستوى هندسة وتأثيث المواقع الرسمية للهياكل العمومية.

وقد سعت الهيئة في هذا الإطار، إلى تخصيص فضاء رقمي للهياكل الرقابية التي لا تمتلك حاليا مواقع رسمية خاصة بها، يمكن لها من خلاله نشر تقاريرها الرقابية أو الدراسات التي تنجزها والتعريف بأعمالها، كما تمّ في ذات السياق تخصيص فضاء خاص بالمراقب العمومي يتضمن جملة الوثائق المرجعية والمعايير الدولية للرقابة والتدقيق وغيرها من الروابط المتصلة بمجالات اهتمام المراقبين والمتفقدين.

في الختام، تأمل الهيئة العليا للرقابة الإدارية والمالية أن تساهم مخرجات أعمالها في تطوير مناهج وأساليب التصرف العمومي وأن تحظى التوصيات الصادرة عنها بالمتابعة اللازمة من أجل تكريس مبادئ الحوكمة الرشيدة والإرتقاء بأداء الهياكل العمومية إلى ما يستجيب لإنتظارات وتطلعات المواطنين.

عماد الحزقي

رئيس الهيئة العليا للرقابة الإدارية والمالية

الهيئة العليا للرقابة الإدارية والمالية

HCCAF

الإحصائيات والمؤشرات

62
عدد المتابعات
3110
العدد الجملي للإخلالات التي تمت متابعتها
2125
عدد الإخلالات التي تمّ إصلاحها بعد تدخّل الهيئة العليا
% 68
نسبة الإصلاح الإجمالية
% 40
نسبة الإصلاح المسجلة خلال المتابعات الأولى
أرقام ومعطيات عامة
61
التقارير الرّقابيّة التي تمّت متابعتها
37
عدد التقارير التي تمّ ختم متابعتها
80
عدد الهياكل التي شملتها أعمال المتابعة

1 - إحصائيات ومؤشرات :

تتولى الهيئة العليا للرقابة الإدارية والمالية طبقا لمقتضيات القانون عدد 50 لسنة 1993 المؤرخ في 03 ماي 1993، تنسيق برامج تدخل هياكل المراقبة العامة لمصالح الدولة والمنشآت العمومية ودراسة واستغلال التقارير الرقابية الصادرة عنها وتقارير التفقد الصادرة عن التفقديات العامة الوزارية واقتراح ما تراه من إجراءات كفيلة بتلافي النقائص وتحسين طرق التصرف ومتابعة تنفيذها.

في هذا الإطار تولت الهيئة خلال سنة 2022 دراسة واستغلال61 تقريرا رقابيا توزعت بين تقارير صادرة عن هيئات الرقابة العامة الثلاث (33 تقرير رقابي من ضمنها 13 تقرير صادر عن هيئة الرقابة العامة لأملاك الدولة والشؤون العقارية و11 تقرير صادر عن هيئة الرقابة العامة للمالية و9 تقارير رقابية صادرة عن هيئة الرقابة العامة للمصالح العمومية) وتقارير صادرة عن محكمة المحاسبات (20 تقرير) وتقارير تفقد صادرة عن تفقديات عامة وزارية (08 تقارير تفقد)، وذلك طبقا لما يبينه الرسم البياني التالي:

توزيع التقارير التي تمت متابعتها حسب هياكل الرقابة والتفقد

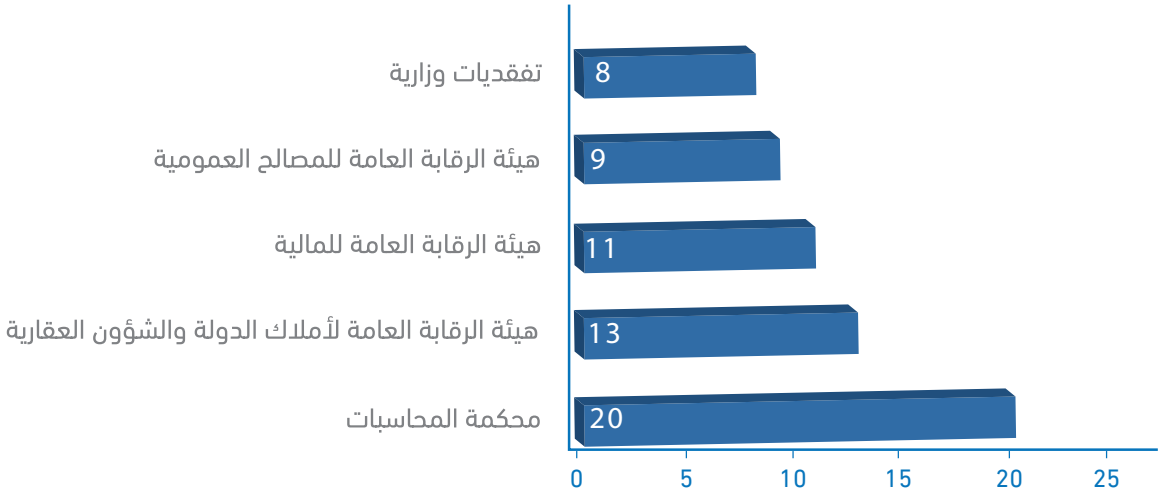

وقد تولّت الهيئة العليا للرقابة الإدارية والمالية خلال نفس الفترة تأمين 62 متابعة لنتائج التقارير الرقابية (بإعتبار إنجاز متابعتين لنفس التقرير الرقابي المتعلق بشركة النهوض بالمساكن الاجتماعية خلال نفس السنة) من أجل متابعة مدى التزام الهياكل التي خضعت للتدقيق والمراقبة بتدارك النقائص والإخلالات التي رصدتها التقارير الرقابية وتنفيذ الإصلاحات المستوجبة بشأنها.

وقد توزعت أعمال المتابعة التي تولت الهيئة العليا إنجازها بين متابعات أولى شملت 20 تقرير رقابي وبين متابعات لاحقة شملت 41 تقرير رقابي سبق وأن كانت موضوع متابعة من قبل الهيئة .

ويبرز الرسم البياني التالي توزيع المتابعات المنجزة من قبل الهيئة العليا خلال سنة 2022 حسب مستويات المتابعة.

توزيع أعمال الهيئة حسب مستويات المتابعة

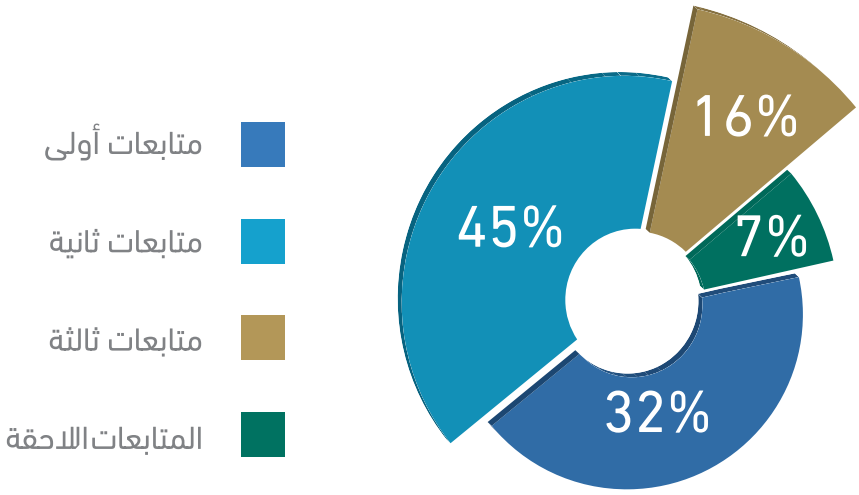

وتمثل المتابعات الأولى والثانية النسبة الأهم من مجموع المتابعات (77 %) توافقا مع التمشي التدريجي الذي إنتهجته الهيئة العليا للرقابة في إيلاء الأهمية المستوجبة لهذه المتابعات ومرافقة الهياكل العمومية خلال السنوات الأولى من انطلاق أعمال المتابعة بهدف إنجاز الإصلاحات المستوجبة ، والتي يتمّ على إثرها النظر في وجاهة مواصلة المتابعة من عدمه وذلك بالاعتماد على تقييم موضوعي لمدى إنخراط الهياكل المعنية في جهود الإصلاح ولطبيعة النقائص المتبقية والآجال التي تتطلبها أعمال الإصلاح ، مع الحرص على دعوة هذه الهياكل إلى تقديم جدولة زمنية دقيقة لتدارك بقيّة الإخلالات وإعلام الهيئة العليا للرقابة بالنتائج المحققة .

وقد بلغ العدد الجملي للنقائص والإخلالات التي تولت الهيئة متابعتها خلال كامل سنة 2022 ، 3110 نقيصة أو إخلالا شملت مختلف جوانب التصرف العمومي، بدءا من النقائص الموجودة على مستوى التنظيم العام للهياكل العمومية والأدوات التنظيمية الضرورية لحسن سير عملها والأنظمة المعلوماتية المعتمدة ، إلى أخطاء التصرف المرتكبة في المجالين المالي والمحاسبي ، مرورا بالنقائص المرصودة على مستوى إنجاز الشراءات والصفقات العمومية ومتابعة تنفيذها والتصرف في الموارد البشرية وفي الممتلكات العقارية والسيارات والمساكن الإدارية ، علاوة على النقائص المسجلة على مستوى الأنشطة الفنية للهياكل المعنية بالمراقبة.

وحرصت الهيئة على أن تتسم أعمال المتابعة بأكبر قدر من النجاعة والشمولية وذلك من خلال عدم إقتصارها على المتابعة المستندية للتقارير الرقابية وتبادل المراسلات مع الهياكل المعنية، وبرمجتها لزيارات ميدانية للهياكل المعنية وعقد جلسات عمل مشتركة مع المسؤولين الأول بهذه الهياكل وكذلك مع المسؤولين بوزارات الإشراف القطاعي من أجل التسريع في نسق الإصلاحات وتذليل الصعوبات التي قد تحول أحيانا دون تنفيذ التوصيات المضمنة بالتقارير الرقابية.

وقد ساعدت أعمال المتابعة التي أنجزتها الهيئة العليا خلال كامل سنة 2022 على إصلاح 2125 إخلالا من مجموع الإخلالات موضوع المتابعة أي بنسبة إصلاح إجمالية بلغت 68%.

وقد شملت أعمال المتابعة التي أنجزتها الهيئة العليا 80 هيكلا عموميا بين مصالح إدارية مركزية (رئاسة الحكومة، وزارة المالية، وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية، وزارة التجهيز والإسكان، وزارة الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري،

وزارة الشؤون الاجتماعية، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، وزارة التجارة وتنمية الصادرات، ...) ومصالح إدارية جهوية ومؤسسات عمومية إدارية (المركز الجهوي لمراقبة الأداءات تونس 2، المندوبية الجهوية للتربية بسوسة، المندوبية الجهوية للتنمية الفلاحية بمنوبة..) وجماعات محلية (بلدية تونس) ومؤسسات ومنشآت عمومية (الشركة الجهوية للنقل ببنزرت، شركة الدراسات والنهوض بتونس الجنوبية، مؤسسة التلفزة التونسية، الوكالة الوطنية للمترولوجيا، الوكالة العقارية للسكنى، الوكالة العقارية الصناعية، الصندوق الوطني للتقاعد والحيطة الاجتماعية، شركة الجنوب للخدمات، الديوان الوطني للحماية المدنية، الديوان الوطني للتطهير، شركة النهوض بالمساكن الاجتماعية، وكالة الكحول، بنك تمويل المؤسسات الصغرى والمتوسطة، بنك الإسكان، شركة اللحوم، الديوان الوطني للصناعات التقليدية...) وشركات ذات مساهمات عمومية (الشركة التونسية لمواد التزييت، الشركة التونسية للتأمين وإعادة التأمين، شركة التنمية واستغلال فضاء الأنشطة الاقتصادية بجرجيس، الشركة التونسية للضمان) ومؤسسة عمومية (صندوق الودائع والأمانات) وجمعيات وتعاونيات وهياكل غير مصنفة (تعاونية القضاة، الجامعة التونسية لكرة السلة، الجامعة التونسية لكرة القدم...).

كما شملت أعمال المتابعة أيضا مهام تقييمية لبرامج وسياسات عمومية ومحاور أفقية ترجع بالنظر إلى هياكل مختلفة على غرار متابعة التقارير المتصلة بتقييم إجراءات متابعة قرارات سحب الامتيازات الجبائية والمالية والتي شملت علاوة على الإدارة العامة للامتيازات الجبائية بوزارة المالية، الوكالة الوطنية لحماية المحيط، الدواووين الجامعية، وكالة النهوض بالصناعة والتجديد ، أو كذلك التقارير المتصلة بصيانة شبكة الطرقات المرقمة، أو بالأراضي الفلاحية المهيكلة وبتقييم وإعادة توظيف العقارات الفلاحية المسترجعة أو بالاستراتيجية الوطنية لتطوير الإدارة الالكترونية.

توزيع متابعات الهيئة العليا حسب طبيعة الهياكل التي شملتها أعمال المتابعة خلال سنة 2022

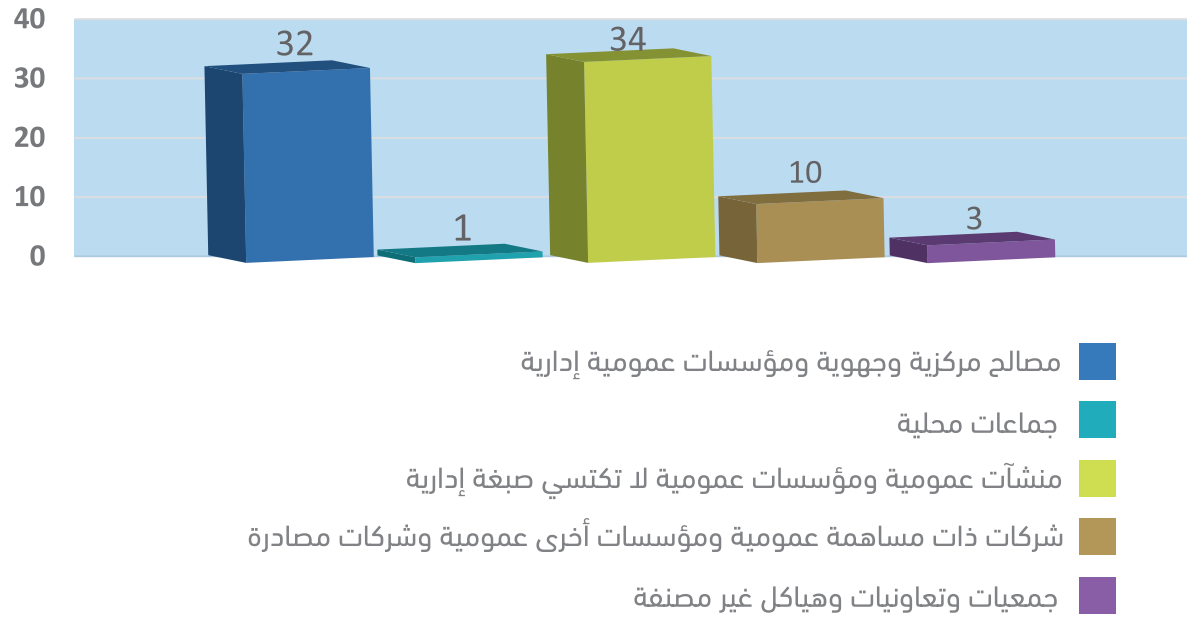

الهياكل المشمولة بالمتابعة

مصالح مركزية وجهوية

- وزارة المالية والإدارات العامة التابعة لها (الإدارة العامة للديوانة،الإدارة العامة للأداءات، الإدارة العامة للمحاسبة العمومية والاستخلاص، الإدارة العامة للامتيازات الجبائية...)
- وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية والإدارات الجهوية التابعة لها
- وزارة النقل
- وزارة الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري
- وزارة الشؤون الاجتماعية
- وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
- وزارة تكنولوجيات الاتصال
- وزارة التجهيز والإسكان والإدارات الجهوية التابعة لها
- وزارة الشباب والرياضة
- وزارة التجارة وتنمية الصادرات
- وحدة الإدارة الإلكترونية برئاسة الحكومة

المركز الجهوي لمراقبة الأداءات بتونس2 (وزارة المالية)

- لجنة المصادرة بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية،
- اللجنة الوطنية للتصرف في الأموال والممتلكات المعنية بالمصادرة أو الاسترجاع لفائدة الدولة بوزارة المالية
- الإدارة الجهوية لأملاك الدولة والشؤون العقارية بمنوبة

مؤسسات عمومية إدارية

- المندوبية الجهوية للتنمية الفلاحية منوبة
- المندوبية الجهوية للتربية بسوسة
- مركز الدراسات الفنية والصيانة البيولوجية الطبية والاستشفائية
- دواوين الخدمات الجامعية للشمال والوسط والجنوب(3)

مؤسسات عمومية لا تكتسي صبغة إدارية

- وكالة إحياء التراث والتنمية الثقافية
- الوكالة الوطنية للمترولوجيا
- وكالة حماية وتهيئة الشريط الساحلي
- الديوان الوطني للحماية المدنية
- المعهد الوطني للرصد الجوي
- ديوان الوطني للصناعات التقليدية
- وكالة النهوض بالصناعة والتجديد
- الوكالة الوطنية لحماية المحيط
- الوكالة الوطنية للتحكم في الطاقة
- وكالة النهوض بالاستثمارات الفلاحية
- مركز الإعلامية لوزارة المالية
- المركز الوطني للدراسات الفلاحية
- وكالة النهوض بالاستثمارات الفلاحية
- المركز الوطني للإعلامية
- الوكالة الوطنية للسلامة المعلوماتية

جماعات محلية

-بلدية تونس

منشآت عمومية

- الديوان الوطني للملكية العقارية
- بنك الإسكان
- ديوان الطيران المدني والمطارات
- الوكالة العقارية للسكنى
- الصندوق الوطني للتقاعد والحيطة الاجتماعية
- صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية
- مؤسسة التلفزة التونسية
- الديوان الوطني للتطهير
- شركة النهوض بالمساكن الاجتماعية
- شركة الدراسات والنهوض بتونس الجنوبية
- شركة «اسمنت أمّ الإكليل»
- الشركة الجهوية للنقل ببنزرت
- الوكالة العقارية الصناعية
- بنك تمويل المؤسسات الصغرى والمتوسطة
- الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي
- وكالة الكحول
- ديوان الأراضي الدولية
- شركة اللحوم

شركات ذات مساهمات عمومية ومؤسسات أخرى وشركات مصادرة

- شركة البحث عن النفط واستغلاله بالبلاد التونسية
- الشركة التونسية لمواد التزييت
- الشركة التونسيّة للتّأمين وإعادة التّأمين
- شركة التنمية واستغلال فضاء الأنشطة الاقتصادية بجرجيس
- الشركة التونسية للضمان
- شركة الجنوب للخدمات
- الشركة التونسية للشحن والترصيف
- صندوق الودائع والأمانات: مؤسسة عمومية
- شركة الكرامة القابضة (شركة مصادرة)
- شركة التصرف في القطب التكنولوجي ببرج السدرية

جمعيات وتعاونيات وهيئات وهياكل أخرى غير مصنفة

- تعاونية القضاة
- الجامعة التونسية لكرة القدم
- الجامعة التونسية لكرة السلة

علما وأن بعض الهياكل العمومية شملها أكثر من تقرير رقابي، أو تقرير رقابي وتقرير تفقد ، وذلك على غرار الإدارة العامة للديوانة والصندوق الوطني للتقاعد والحيطة الاجتماعية والمندوبية الجهوية للتنمية الفلاحية بمنوبة والوكالة العقارية للسكنى ووكالة إحياء التراث والتنمية الثقافية وشركة اللحوم.

2- دراسة نتائج التقارير الرّقابيّة ومتابعة تنفيذ الإصلاحات

تتولى الهيئة العليا للرقابة الإدارية والمالية دراسة وإستغلال نتائج التقارير الرقابية الواردة عليها من قبل هيئات الرقابة العامة والتفقديات الوزارية أو المنشورة بالقرير السنوي لمحكمة المحاسبات، واستخراج أبرز النقائص والإخلالات التي رصدتها تلك التقارير على مستوى مختلف مجالات التصرف العمومي وتبويبها ضمن محاور للمتابعة، ثم مساءلة الجهات المعنية بالرقابة عن الإجراءات المتخذة من قبلها من أجل تدارك تلك النقائص والإخلالات ومتابعة تنفيذ الإصلاحات المستوجبة بشأنها.

وتتخذ أعمال المتابعة في مرحلة أولى شكلا مستنديا من خلال تبادل المراسلات والوثائق مع الجهات المعنية بالتقارير الرقابية، ثم تتخذ في مرحلة ثانية شكلا ميدانيا من خلال القيام بزيارات لمقرات الهياكل المعنية وعقد جلسات عمل مشتركة مع المسؤولين بها من أجل تدارس الإجراءات المتخذة والتسريع في نسق الإصلاحات المستوجبة ومحاولة تذليل الصعوبات المطروحة أحيانا، وتسمى كامل هذه المرحلة بمرحلة المتابعة الأولى للتقرير الرقابي.

وعلى ضوء النتائج المحققة خلال هذه المتابعة والتي يتم التداول حولها في إطار اجتماعات مجلس الهيئة، يقرّر المجلس إمّا مواصلة متابعة نتائج التقرير الرقابي في إطار متابعة لاحقة لاستكمال متابعة تنفيذ الإصلاحات المستوجبة، وإمّا اقرار إنهاء متابعة نتائج التقرير الرقابي على مستوى الهيئة وذلك إذا ما تبين للمجلس توفّق الهيكل المعني في إصلاح نسبة هامة من الإخلالات وإنخراطه التام في مسار الإصلاح.

كما يمكن لمجلس الهيئة أيضا اتخاذ قرار بإيقاف المتابعة، إذا ما تبين له انعدام الجدوى من مواصلة متابعة نتائج تقرير رقابي وذلك إمّا لطول الحيز الزمني الذي يمكن أن يستغرقه تدارك الإخلالات المتبقية أو لعدم قدرة الهيكل المعني على الإصلاح أو كذلك لارتباط تحقيق الإصلاحات المتبقية بهياكل أخرى (رئاسة الحكومة، وزارة المالية، وزارات الإشراف القطاعي..).

ويبرز الجدول التالي النتائج الإجمالية لدراسة واستغلال نتائج التقارير الرقابية وتقارير التفقد ومدى إلتزام الهياكل المعنية بهذه التقارير بتحقيق الإصلاحات المستوجبة خلال مختلف مراحل المتابعة، وذلك بعد توزيع هذه الهياكل حسب وزارات الإشراف القطاعي الراجعة لها بالنظر.

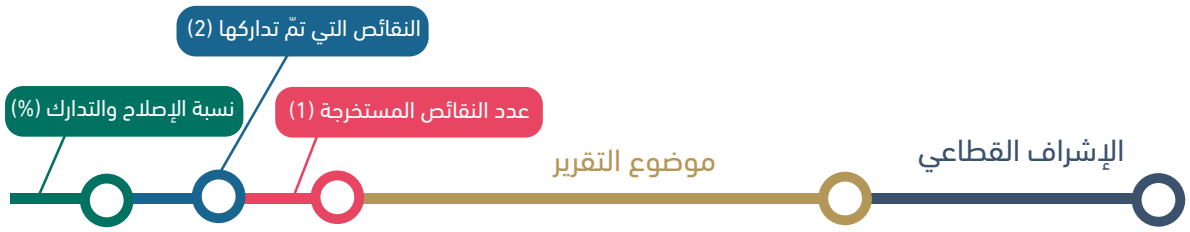

الإشراف القطاعي	موضوع التقرير	عدد النقائص المستخرجة (1)	النقائص التي تمّ تداركها (2)	نسبة الإصلاح والتدارك (%)
رئاسة الحكومة	مؤسسة التلفزة التونسية	155	113	73
وزارة الداخلية	صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية	44	36	82
	الديوان الوطني للحماية المدنية	61	46	75
	الأملاك العقارية الخاصّة لبلدية تونس	84	69	82

وزارة المالية	بنك الإسكان	103	35	34
	تقييم إجراءات متابعة قرارات سحب الامتيازات المالية والجبائية	30	17	57
	بنك تمويل المؤسسات الصغرى والمتوسطة	26	17	65
	صندوق الودائع والأمانات	40	31	78
	وكالة الكحول	72	52	72
	الشركة التونسيّة للتّأمين وإعادة التّأمين	35	29	83
	الشركة التونسية للضمان	44	34	77
	المكتب الحدودي للعمليات التجاري برادس الميناء	81	41	51
	الإدارة العامة للديوانة	54	47	87
وزارة الشؤون الاجتماعية	أسطول السيارات التابع لوزارة الشؤون الاجتماعية	17	4	29
	الصندوق الوطني للتقاعد والحيطة الاجتماعية (تقرير1)	27	21	78
	مصحتي الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي بالعمران و حي الخضراء	101	96	95
	الصندوق الوطني للتقاعد والحيطة الاجتماعية (تقرير2)	58	44	76
وزارة الصحة	مركز الدراسات الفنية والصيانة البيولوجية الطبية والاستشفائية	72	59	82
وزارة الصناعة والمناجم والطاقة	الشركة التونسية لمواد التزييت	77	55	71
	شركة التنمية واستغلال فضاء الأنشطة الاقتصادية بجرجيس	52	49	94
	شركة «اسمنت أمّ الإكليل»	45	31	69
	شركة الجنوب للخدمات	43	35	81
	شركة البحث عن النفط واستغلاله بالبلاد التونسية (2 تقارير)	29	10	34
	الوكالة العقارية الصناعية	121	86	71
وزارة التجارة وتنمية الصادرات	الوكالة الوطنية للمترولوجيا	16	6	38
	مصالح وزارة التجارة	123	94	76
	شركة اللحوم (تقرير1)	30	27	90
	شركة اللحوم (تقرير2)	86	83	97
وزارة الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري	الإستخلاصات المتعلقة بكراء العقارات الدولية الفلاحية بولاية منوبة	40	9	22
	المندوبية الجهوية للتنمية الفلاحية بمنوبة(2 تقارير)	27	18	**67**

وزارة التربية	المندوبية الجهوية للتربية بسوسة	30	21	70
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي	تدقيق أداء برنامج البحث العلمي بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي	23	16	70
	القطب التكنولوجي ببرج السدرية	43	39	91
	إشراف وزارة التعليم العالي والبحث العلمي على المؤسسات الخاصة للتعليم العالي	35	30	86
وزارة النقل	المعهد الوطني للرصد الجوي	35	22	63
	ديوان الطيران المدني والمطارات	13	3	23
	الشركة الجهوية للنقل ببنزرت (2 تقارير)	106	89	84
وزارة الشؤون الثقافية	وكالة إحياء التراث والتنمية الثقافية(2 تقارير)	127	12	9
وزارة التجهيز والإسكان	الوكالة العقارية للسكنى(2 تقارير)	64	34	53
	صيانة شبكة الطرقات المرقّمة	41	35	85
	شركة النهوض بالمساكن الاجتماعية(2 متابعات)	140	122	87
وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية	التصرّف في الأملاك المصادرة	45	15	33
	الإدارة العامّة للمصالح المشتركة بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية	146	101	69
	تقييم التصرف المعلوماتي في أملاك الدولة العقارية وفي قضايا نزاعات الدولة	113	41	36
	الأراضي الفلاحية المهيكلة	63	35	56
	تقييم و إعادة توظيف العقارات الدولية الفلاحية المسترجعة	35	25	71
وزارة البيئة	التصرّف في الملك العمومي البحري بولايات سوسة والمنستير والمهدية	27	16	59
	الديوان الوطني للتطهير	79	60	76
وزارة السياحة والصناعات التقليدية	الديوان الوطني للصناعات التقليدية	34	28	82
هياكل أخرى	الجامعة التونسية لكرة السلة	31	13	42
	الجامعة التونسية لكرة القدم	60	51	85
	تعاونية القضاة	27	24	89
المجمـــــوع (*)		3110	2125	% 68

(*): لم يتمّ إدراج 4 ملفات متابعة لتقارير رقابية ضمن هذا الجدول باعتبار عدم تضمّنها لنسب إصلاح.-

2 - 1) المتابعات الأولى:

تولّت الهيئة خلال سنة 2022 متابعة نتائج 20 تقرير رقابي في إطار متابعات أولى ، وذلك من أجل الوقوف على مدى إلتزام الهياكل المعنية بالتدقيق والتفقد بتدارك النقائص والإخلالات المرصودة واتخاذ تدابير الإصلاح المستوجبة بشأنها .

وقد تم خلال المتابعات الأولى لنتائج التقارير الرقابية، استخراج 794 إخلالا ونقيصة للمتابعة تعلقت بمختلف مجالات التصرف الإداري والمالي والفني وتدقيق أداء بعض البرامج العمومية ، وقد بلغ عدد النقائص التي تم إصلاحها أو تبريرها في هذا المستوى320 نقيصة، مما تكون معه بالتالي نسبة الإصلاح الجملية على مستوى المتابعات الأولى في حدود 40%.

وتراوحت نسب الإصلاح المحققة من قبل الهياكل المعنية بالمتابعة ، بين نسب ضعيفة لا تعكس إنخراطا جديا في الإصلاح أو جهودا كافية من أجل تحقيق ذلك، على غرار النسبة المحققة على مستوى وكالة إحياء التراث والتنمية الثقافية(10 %) أو كذلك على مستوى المندوبية الجهوية للتنمية الفلاحية بمنوبة بخصوص متابعة الإستخلاصات المتعلقة بكراء العقارات الدولية الفلاحية (22 %) ، وديوان الطيران المدني والمطارات(23 %) ، وبين نسب إصلاح محترمة على غرار تلك المحققة مثلا على مستوى الإدارة العامّة للمصالح المشتركة بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية والتي توفقت في تدارك 101 إخلالا بصفة كلية من مجموع 146 إخلالا كان موضوع متابعة ، وذلك في ظرف وجيز نسبيا.

وقد تولت الهيئة على إثر هذه المتابعات، تقديم عديد التوصيات التكميلية للهياكل المعنية من أجل استحثاث نسق الإصلاحات وتدارك ما تبقى من النقائص والإخلالات في أفضل الآجال الممكنة.

ويبرز الجدول التالي النتائج المسجلة على مستوى المتابعات الأولى لنتائج التقارير الرقابية حسب الهياكل والتقارير موضوع المتابعة مرتبة تنازليا حسب نسب الإصلاح المحققة.

علما وأنه لم يتم الأخذ بعين الاعتبار ضمن هذا الجدول نتائج تقرير التفقدية العامة لوزارة النقل ببنزرت الذي تم ضم نتائجه إلى نتائج المتابعة الثانية للتقرير الرقابي الصادر عن التفقدية العامة لوزارة النقل حول الشركة، كما لم يتم الأخذ بعين الاعتبار للنسب المحققة على مستوى متابعة نتائج تقريري هيئة الرقابة العامة للمالية بخصوص عمليات الترسيم العقاري وتسجيل العقود والمركز الجهوي لمراقبة الأداءات بتونس2 اللذين كانا موضوع متابعة قرب من قبل الهيئة.

الهيكل أو الملف موضوع المتابعة	الهيكل الرقابي	عدد النقائص المستخرجة	النقائص التي تم تداركها أو تبريرها	نسبة الإصلاح
الصندوق الوطني للتقاعد والحيطة الاجتماعية	هيئة الرقابة العامة للمصالح العمومية	27	21	% 78
تدقيق أداء برنامج البحث العلمي بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي	هيئة الرقابة العامة للمالية	23	16	% 70
الإدارة العامّة للمصالح المشتركة بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية	هيئة الرقابة العامة لأملاك الدولة والشؤون العقارية	146	101	% 69
تقييم التصرف المعلوماتي في أملاك الدولة العقارية وفي قضايا نزاعات الدولة	هيئة الرقابة العامة لأملاك الدولة والشؤون العقارية	113	41	% 57
الوكالة العقارية للسكنى توزيع المقاسم الفردية المخصصة للإدارة العامة والمؤسسات بالوكالة العقارية للسكنى	هيئة الرقابة العامة لأملاك الدولة والشؤون العقارية التفقدية العامة لوزارة التجهيز والإسكان	64	34	% 53
الجامعة التونسية لكرة السلة	هيئة الرقابة العامة للمالية	31	13	% 42
الوكالة الوطنية للمتروليوجيا	التفقدية العامة لوزارة التجارة وتنمية الصادرات	16	6	% 38
شركة البحث عن النفط واستغلاله بالبلاد التونسية(2)	• هيئة الرقابة العامة لأملاك الدولة والشؤون العقارية • التفقدية العامة لوزارة الصناعة والمناجم والطاقة	29	10	% 35
بنك الإسكان	محكمة المحاسبات -تقرير عدد 32 -	103	35	% 34
التصرّف في الأملاك المصادرة	محكمة المحاسبات - تقرير عدد 30-	45	15	% 33
أسطول السيارات التابع لوزارة الشؤون الاجتماعية	هيئة الرقابة العامة لأملاك الدولة والشؤون العقارية	17	4	% 29
ديوان الطيران المدني والمطارات	التفقدية العامة لوزارة النقل	13	3	% 23

الإستخلاصات المتعلقة بكراء العقارات الدولية الفلاحية بولاية منوبة	• هيئة الرقابة العامة لأملاك الدّولة والشؤون العقارية • التفقدية العامة لوزارة الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري	40	9	22%
وكالة إحياء التراث والتنمية الثقافية	هيئة الرقابة العامة للمالية	127	12	10%
انتداب سائقي حافلات بالشركة الجهوية للنقل ببنزرت	التفقدية العامة لوزارة النقل	تمّ ضمّه إلى المتابعة الثانية للتقرير الرقابي حول الشركة		
عمليات الترسيم العقاري وتسجيل العقود	هيئة الرقابة العامة للمالية			
المركز الجهوي لمراقبة الأداءات تونس2	هيئة الرقابة العامة للمالية			
المجمـــــــوع		794	320	% 40

2-2) المتابعات اللاحقة:

تشمل هذه المتابعات التقارير الرقابية التي سبق أن عرضت على مجلس الهيئة العليا للرقابة في مرحلة سابقة، والتي تولى المجلس بعد دراسة وتقييم إجراءات الإصلاح المتخذة من قبل الهياكل المعنية، مواصلة متابعتها من أجل التحقق من إنجاز تنفيذ بقية الإصلاحات المستوجبة.

وقد بلغ عدد المتابعات اللاحقة التي أمّنتها الهيئة بهذا العنوان خلال الفترة المشمولة بالتقرير 42 متابعة توزعت بين متابعات ثانية (28 متابعة) ومتابعات ثالثة (10 متابعات) ومتابعات أخرى (4 متابعات).

وشملت هذه المتابعات 41 تقرير رقابي (تمّ إنجاز متابعتين خلال نفس السنة لنتائج التقرير الرقابي المتعلق بالتصرف في شركة النهوض بالمساكن الاجتماعية).

وقد بلغ عدد النقائص والإخلالات التي تمت متابعة إصلاحها خلال سنة 2022 على هذا المستوى، ما مجموعه 1073 نقيصة أو إخلال تعلقت بمختلف مجالات التصرف الإداري .

وأفضت اعمال المتابعة المنجزة خلال هذه السنة إلى إصلاح أو تبرير580 منها، مما تكون معه بالتالي نسبة الإصلاح المحققة خلال سنة 2022 على مستوى الملفات المعروضة بعنوان المتابعات اللاحقة في حدود 54 % ، وتراوحت نسب الإصلاح بين نسب ضعيفة على غرار تلك المسجلة على مستوى شركة الدراسات والنهوض بتونس الجنوبية، وبين نسب محترمة حققتها هياكل أخرى على غرار النسبة المحققة على مستوى القطب التكنولوجي ببرج السدرية أو كذلك على مستوى تعاونية القضاة والتي توفقت في تدارك أغلب النقائص والإخلالات التي رصدها التقرير الرقابي في مستوى المتابعة الثانية.

علما وأن نسبة الإصلاح المشار إليها أعلاه، لا تمثّل كل جهود الإصلاح المتخذة خلال كامل فترات المتابعة، وإنما ما تحقق من إصلاحات خلال سنة 2022 دون غيرها على مستوى هذه الملفات، وهي لا تترجم بالتالي المعطيات التي اتّخذ مجلس الهيئة على ضوئها قراره بإنهاء أو إيقاف أو مواصلة المتابعة ، والتي يتمّ فيها الأخذ بعين الاعتبار للنسبة الجملية للإصلاحات على مستوى جميع المتابعات المنجزة .

ويبرز الرسم البياني التالي، القرارات المتخذة من قبل المجلس على مستوى المتابعات اللاحقة:

قرار المجلس على مستوى المتابعات اللاحقة

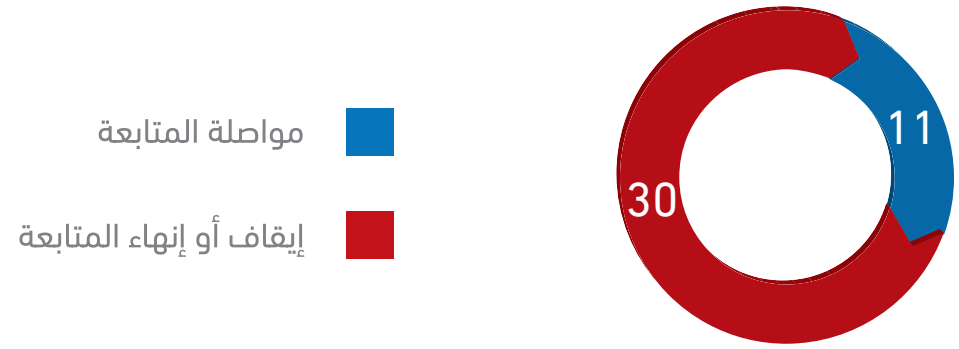

وتترجم هذه الأرقام التمشي المعتمد من قبل الهيئة منذ حوالي سنتين في تركيز جهود المتابعة والمرافقة على مستوى المتابعتين الأولى والثانية خاصة، مع إمكانية مواصلة المتابعة في حال تحقق جدوى من ذلك بالنظر خاصة إلى طبيعة النقائص المتبقية والآجال التي تستوجبها استكمال الإصلاحات المتبقية.

وقد بلغ معدّل الآجال الفاصلة بين متابعتين حسب ما أفرزته المعطيات الإحصائية 14 شهرا، وهي آجال معقولة بالنظر إلى الحيز الزمني الذي يستغرقه تنفيذ بعض الإصلاحات.

وبالرغم من هذا التبرير الموضوعي، فإنّ الهيئة تسعى إلى تقليص معدل هذه الآجال وهو ما يستوجب تكثيف جهود مختلف الهياكل المتدخلة في الإصلاح وإلتزامها بتدارك النقائص والإخلالات في إطار روزنامة واضحة ودقيقة.

2022/ 02/ 09	التصرّف في صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية	2020 /11/ 04	15
2022/ 02/ 09	التصرّف في الملك العمومي البحري بولايات سوسة والمنستير والمهدية	2020 /11/ 04	15
2022/ 02/ 09	التصرّف في الشركة التونسية للضمان	2021/ 01/ 26	12
2022 /03/ 30	مراقبة حسابات شركة الجنوب للخدمات	2021/ 05/ 25	10
2022 /30/03	تفقّد بعض أوجه التصرّف بمؤسسة التلفزة التونسية	2021/ 03/ 30	12
2022 /04/ 06	صيانة شبكة الطرقات المرقّمة	2021/ 02/ 23	13
2022 /04/ 06	الديوان الوطني للحماية المدنية	2020/ 11/ 04	17
2022/ 04/ 06	الديوان الوطني للتطهير	2020/ 12/ 02	16
2022/ 04/ 06	التصرّف في الأملاك العقارية الخاصّة لبلدية تونس	2021/ 03/ 30	12
2022/ 05/ 11	تفقّد بعض أوجه التصرّف بشركة النهوض بالمساكن الاجتماعية	2021/ 06/ 15	11
2022/ 05/ 18	شركة الدراسات والنهوض بتونس الجنوبية	2021/ 03/ 30	14
2022/ 05/ 18	الإدارة العامة للديوانة	2020/ 07/ 01	22
2022/ 05/ 18	حول بعض أوجه التصرّف على مستوى المكتب الحدودي للعمليات التجارية برادس الميناء	2020/ 07/ 01	22
2022/ 05/ 18	مهمّة التفقد بشركة «اسمنت أمّ الإكليل»	2021/ 05/ 25	11

2022/ 07/ 06	التفقد المعمق لمصالح وزارة التجارة	2020/ 05/ 06	26
2022/ 07/ 06	التصرف بالشركة الجهوية للنقل ببنزرت+ مهمة تفقد لمناظرة انتداب سائقي حافلات بالشركة	2021/ 07/ 15	11
2022/ 10/ 04	مراقبة تصرف وحسابات الجامعة التونسية لكرة القدم	2021/ 03/ 30	18
2022/ 10/ 04	الاستراتيجية الوطنية لتطوير الإدارة الإلكترونية (2014-2009)	2021/ 11/ 09	10
2022/ 10/ 12	المندوبية الجهوية للتربية بسوسة	2021/ 07/ 15	15
2022/ 10/ 12	أوجه التصرف بالمعهد الوطني للرصد الجوي	2021/ 07/ 15	15
2022/ 10/ 12	بنك تمويل المؤسسات الصغرى والمتوسطة	2020/ 12/ 02	22
2022/ 10/ 12	صندوق الودائع والأمانات	2021/ 02/ 23	19
2022/ 10/ 12	تفقد بعض أوجه التصرف في الوكالة العقارية الصناعية	2021/ 11/ 09	11
2022/ 10/ 12	تدقيق بعض أوجه التصرف في مركز الدراسات الفنية والصيانة البيولوجية الطبية والاستشفائية	2021/ 11/ 09	11
2022/ 10/ 12	التصرف بمصحتي الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي بالعمران و حي الخضراء	2021/ 10/ 14	12
2022/ 11/ 30	التصرف بالمندوبية الجهوية للتنمية الفلاحية بمنوبة	2021/ 10/ 14	13
2022/ 11/ 30	مراقبة بعض أوجه التصرف بوكالة الكحول	2021/ 12/ 16	11
2022/ 11/ 30	إشراف وزارة التعليم العالي والبحث العلمي على المؤسسات الخاصة للتعليم العالي	2021/ 06/ 22	17
2022/ 11/ 30	الأراضي الفلاحية المهيكلة	2021/ 07/ 15	16
2022/ 11/ 30	تقييم و اعادة توظيف العقارات الدولية الفلاحية المسترجعة	2021/ 07/ 15	16

2022/ 11/ 30	نتائج تقييم إجراءات متابعة قرارات سحب الامتيازات المالية والجبائية (الفترة 2013-2018)	2021/ 01/ 19	22
2022/ 11/ 30	تصرف وحسابات تعاونية القضاة (2011-2016)	2021/ 01/ 19	22
2023/ 01/ 18	الصندوق الوطني للتقاعد والحيطة الاجتماعية	2021/ 06/ 15	19
2023/ 01/ 18	بعض أوجه التصرف في القطب التكنولوجي ببرج السدرية	2021/ 12/ 16	13
2023/ 01/ 18	التصرف بشركة اللحوم	2019/ 11/ 27	38
2023/ 01/ 18	تفقد بعض أوجه التصرف بالديوان الوطني للصناعات التقليدية	2020/ 01/ 22	36
2023/ 01/ 18	الإدارة العامة للديوانة	2022/ 05/ 18	8
2023/ 01/ 18	تفقد بعض أوجه التصرف بشركة النهوض بالمساكن الاجتماعية	2022/ 05/ 11	8
معدل آجال مواصلة المتابعة			14

2 - 3) التقارير الرقابية التي تم ختم متابعتها:

تولت الهيئة العليا للرقابة الإدارية والمالية خلال سنة 2022 إقرار ختم المتابعة بالنسبة لـ 37 تقرير رقابي أو تفقد وذلك إما بإنهاء متابعة هذه التقارير (16تقرير رقابي)، وإما بإقرار إيقاف متابعتها (21 تقرير رقابي).

ويتم التصريح بإنهاء متابعة تقرير رقابي من قبل المجلس ، اذا ما بينت أعمال المتابعة توفق الهيكل المعني في اصلاح نسبة هامة من الإخلالات التي رصدها التقرير الرقابي وانخراطه الجدي في مسار الإصلاح ، في حين يتخذ المجلس قراره بإيقاف متابعة تقرير رقابي إذا ما تبين له ، إمّا انعدام الجدوى من مواصلة هذه المتابعة وذلك لطول الحيز الزمني الذي يمكن أن يستغرقه إصلاح الإخلالات المتبقية أو لعدم قدرة الهيكل المعني على تجاوز النقائص و الإخلالات المتبقية ، أو كذلك لارتباط تحقيق الإصلاحات المتبقية بهياكل أخرى (رئاسة الحكومة ، وزارة المالية ،وزارات الإشراف القطاعي...) .

كما يمكن أيضا لمجلس الهيئة أن يتخذ مثل هذا القرار في بعض الحالات التي تكون هنالك مهمة رقابية أخرى جارية أو مبرمجة بالهيكل المعني أو حول نفس الموضوع.

ويحوصل الرسم البياني التالي قرارات المجلس والعناصرالمعتمدة عند اتخاذها.

مع الإشارة، أن الهيئة تتوصّل أحيانا بعدد من التقارير الصادرة عن التفقديات العامة الوزارية والتي يتمحور موضوعها حول أبحاث تتعلق بتجاوزات أو بشبهات فساد منسوبة إلى بعض الأعوان بالوزارات أو بالمؤسسات والهياكل العمومية، وهي تقارير تتولّى الهيئة مراسلة وزراء الإشراف القطاعي حول الإجراءات الإدارية والقضائية المتخذة بخصوصها، دون أن يتم عرضها على أنظار المجلس بالنظر إلى عدم قابليتها للمتابعة.

وفي هذا السياق، تذكّر الهيئة العليا بوجوب توفّر جملة من الشروط والمواصفات في إعداد وصياغة تقارير التفقد والتي تضمنها بإسهاب الدليل المنهجي للمتفقد الإداري والمالي في تونس الصادر عن الهيئة العليا للرقابة الإدارية والمالية سنة 2020 والمنشور على موقعها عبر الرابط التالي:

الدليل المنهجي للمتفقد الإداري والمالي في تونس

http://www.hccaf.tn/storage/guides/Guide%202020.pdf

الهيئة العليا للرقابة الإدارية والمالية

HCCAF

التوصيات

التوصيات

مكّنت متابعة نتائج التقارير الرقابية وتقارير التفقد من رصد عديد الإخلالات والنقائص المتراكمة على مستوى مختلف جوانب التصرف العمومي، والتي أصبحت هيكلية في عديد الوضعيات لتواترها وتكرارها من سنة إلى أخرى ومن هيكل إلى آخر، وهو ما يستوجب معالجتها بصفة جذرية تأخذ بعين الاعتبار الأسباب الحقيقية لحدوثها من جهة، والمعطيات الخارجة عن نطاق الهياكل موضوع أعمال الرقابة والمتابعة والتي تتجاوز حدود صلاحياتها من جهة أخرى.

وفي هذا السياق، بلورت الهيئة عددا من التوصيات والمقترحات الكفيلة بتدارك هذه الإخلالات وتحسين طرق وأساليب التصرف العمومي وتدعيم أنظمة الرقابة الداخلية بمختلف الهياكل الخاضعة لأعمال المتابعة وإكسابها أكثر نجاعة وفاعلية وتعزيز أدائها، وهي توصيات حرصت الهيئة على رفعها بصفة دورية إلى السيد رئيس الجمهورية بصفة متواترة مع جلسات مجالس الهيئة.

كما يتمّ توجيه مختلف هذه التوصيات إلى الهياكل المعنية بالمتابعة وإلى سلط الإشراف القطاعي وكذلك في بعض الحالات التي تقتضي ذلك، إلى كلّ من رئاسة الحكومة ووزارة المالية. كما تحرص الهيئة العليا للرقابة الإدارية والمالية على دعوة الهياكل المعنية بأعمال الرقابة والمتابعة إلى مدّها بروزنامة محدّدة بخصوص آجال تنفيذ التوصيات، بهدف تسريع نسق تنفيذ الإصلاحات و حث هذه الهياكل على بلورة مخططات عمل داخلي على ضوئها، على أن يتمّ تقييم مدى الالتزام بهذه الآجال خلال المتابعات اللاحقة.

وبالنظر إلى طبيعة الإخلالات المرصودة، وبناء على مخرجات تقييم جهود الإصلاح المبذولة من قبل الهياكل الخاضعة للتدقيق والرقابة والتفقد، ارتأت الهيئة تبويب هذه التوصيات إلى توصيات عامة تمّ تصنيفها إلى ثلاث محاور أساسية شملت الجوانب التنظيمية العامة ومجال

الرقمنة ونظم المعلومات وتبادل المعطيات وبعض جوانب التصرف الإداري والمالي.

كما شملت التوصيات الصادرة عن الهيئة، توصيات أخرى تعلّقت بمجالات قطاعية مختلفة، تمّ حوصلة أبرزها على مستوى قطاع التجهيز والإسكان وقطاع الشؤون العقارية والقطاع المالي وقطاع التربية والتعليم العالي والبحث العلمي والقطاع الفلاحي وقطاع الضمان الاجتماعي وقطاع الرياضة وقطاع التجارة والصناعات التقليدية والقطاع البيئي.

كما تولت الهيئة، إلى جانب دورها الوقائي في تطوير طرق وأساليب التصرف العمومي وتجنّب أخطاء التصرف توجيه مراسلات إلى عديد الهياكل حول وجوب القيام بالتتبعات الإدارية والقضائية المستوجبة إزاء العديد من الإخلالات الواردة بالتقارير الرقابية وذلك سواء من خلال مراسلة هذه الهياكل مباشرة أو من خلال مراسلة المكلّف العام بنزاعات الدولة بخصوص مآل بعض القضايا المنشورة أمام القضاء.

01 التوصيات العامة

تعلقت التوصيات العامة الصادرة عن الهيئة العليا للرقابة الإدارية والمالية خلال سنة 2022 أساسا بالجوانب التنظيمية العامة ومجال الرقمنة ونظم المعلومات وتبادل المعطيات وبعض جوانب التصرف الإداري والمالي.

الجوانب التنظيمية العامة

تعتبر التوصيات التي تعنى بالجوانب التنظيمية ذات أهمية بالغة باعتبار تأثيرها على ضمان حسن سير العمل بالهياكل موضوع أعمال المراقبة والمتابعة وعلى تطوير حوكمتها وتحسين أساليب التصرف بها وتدعيم أنظمة رقابتها الداخلية.

وقد أفضت أعمال المتابعة خلال سنة 2022 إلى إصدار عديد التوصيات الخاصة بالجوانب التنظيمية العامة والتي شملت أساسا **ضرورة توفير وتحيين أدوات التصرف الضرورية لضمان حسن سير العمل بالهياكل المعنية على غرار الهياكل التنظيمية وأدلة الإجراءات وبطاقات وصف الوظائف وعقود البرامج أو الأهداف والموازنات الاجتماعية والأنظمة الأساسية الخاصة بالأعوان ومذكّرات العمل التنظيمية وخارطة المخاطر.**

كما تضمّنت التوصيات وجوب **تدعيم هياكل التدقيق الداخلي ومراقبة التصرف وتوفير الإمكانيات البشرية المختصة والمادية المستوجبة لأداء المهام المنوطة بعهدتها** بمختلف الهياكل على غرار الشركة الجهوية للنقل ببنزرت وشركة البحث عن النفط واستغلاله بالبلاد التونسية والوكالة الوطنية للمترولوجيا، وكذلك **تركيز وتفعيل نظام محاسبة تحليلية** بالهياكل موضوع المراقبة والمتابعة مثلما هو الشأن بالنسبة لوكالة إحياء التراث والتنمية الثقافية والشركة الجهوية للنقل ببنزرت.

وفي ذات السياق، أوصت الهيئة العليا للرقابة الإدارية والمالية بوجوب تطوير منظومة الحوكمة على مستوى بعض المؤسسات على غرار شركة النهوض بالمساكن الاجتماعية والوكالة العقارية الصناعية وشركة الدراسات والنهوض بتونس الجنوبية وشركة الجنوب للخدمات، وتحسين التصرّف بها من خلال استكمال الإجراءات المرتبطة **بتحيين الهيكل التنظيمي والنظام الأساسي للأعوان** وتدعيم وحدتي التدقيق الداخلي

التوصيات

ومراقبة التصرف بها، وكذلك بتـ**وفير وتحيين أدلة الإجراءات** والانتهاء من المصادقة عليها مثلما هو الشأن بالنسبة للشركة التونسية للضمان ، **وإعداد أدلة إجراءات خاصة** عند الاقتضاء على غرار التوصية الموجّهة إلى ديوان الطيران المدني والمطارات بخصوص إنجاز دليل إجراءات خاص بالتصرّف في الأذون بالمأموريات والإقامة بالنزل ، **وإعداد مذكرات العمل التنظيمية** لمختلف جوانب التصرف بالإدارة العامة للمصالح المشتركة بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.

كما أوصت الهيئة أيضا **بتحيين وإتمام الأمر المتعلق بالتنظيم الإداري والمالي للمندوبيات الجهوية للتنمية الفلاحية** وذلك قصد تمكين هذه المندوبيات من إدراج بعض الوحدات الضرورية صلب هياكلها التنظيمية لإحكام سير العمل بها، على غرار خلايا الصفقات العمومية، وتدعيمها بالإطارات الضرورية، وكذلك بوجوب **تحيين الجامعات الرياضية** على غرار الجامعة التونسية لكرة القدم **لأدلّة إجراءاتها** وشمولها لمختلف جوانب التصرّف لاعتمادها كمرجع أساسي عند إنجاز المهام الرقابية ، ووجوب **مراجعة الهيكل التنظيمي للجامعة وإلحاق هيكل التدقيق الداخلي مباشرة برئيس الجامعة** طبقا لما تقتضيه المعايير الدولية **وإعداد هيكل تنظيمي نموذجي خاص بالرابطات** وتحديد مهام المسؤولين بها .

وبالنسبة **لأنظمة المحاسبة التحليلية**، فقد أوصت الهيئة العليا للرقابة الإدارية والمالية بتفعيل منظومة المحاسبة التحليلية بالمؤسسات والمنشآت العمومية والشركات ذات المساهمات العمومية والاستئناس ببعض التجارب المعتمدة والناجحة في المجال على غرار تجربة الشركة التونسية لمواد التزييت.

من ناحية أخرى، حرصت الهيئة العليا على **تعزيز دور الإشراف الأفقي والقطاعي على المؤسسات والمنشآت العمومية** من خلال تحسيس رئاسة الحكومة ووزارة المالية وزارات الإشراف القطاعي سواء بعقد جلسات عمل مشتركة أو بتوجيه مراسلات في الغرض ، وتفعيل دورهم ومسؤولياتهم في تنفيذ الإصلاحات المرتبطة بالوسائل والأدوات التنظيمية على غرار تسريع استصدار الهياكل التنظيمية وتحيين الأنظمة الأساسية ، مثلما هو الشأن بالنسبة لمؤسسة التلفزة التونسية ودعوة رئاسة الحكومة في هذا الإطار إلى **إفراد هيكل خاص بالإشراف على المؤسسات والمنشآت العمومية** الخاضعة لإشرافها القطاعي.
وفي ذات السياق، تمّ اعتماد نفس التمشي بالنسبة **للشركات ذات المساهمات العمومية** من خلال دعوة المساهمين ذو الأغلبية في رأس المال إلى تحمّل مسؤولياتهم في الإشراف مثلما هو الشأن بالنسبة لشركة الجنوب للخدمات التي تساهم المؤسسة التونسية للأنشطة البترولية بغالبية رأس مالها والتي تمّت دعوتها لإحكام متابعة مساهماتها العمومية طبقا لمسؤولياتها، ومتابعتها لاحترام الشركة للالتزامات المرتبطة بتوفير وتحيين أدوات التصرف على غرار توفير نظام أساسي خاص بالأعوان.

كما أوصت الهيئة العليا للرقابة الإدارية في هذا الإطار بضرورة تحيين منشور الوزير الأول عدد11 لسنة 2006 الصّادر بتاريخ 08 مارس2006 المتعلق بمتابعة المؤسسات ذات المساهمات العمومية.

الرقمنة ونظم المعلومات وتبادل المعطيات

أبرزت أعمال متابعة التقارير الرقابية عديد النقائص والإخلالات المرتبطة بضعف الرقمنة ومحدودية المنظومات المعلوماتية المستعملة على مستوى عديد الهياكل العمومية وعدم ترابطها وعدم اندماجها حتى على مستوى الشركات ذات المساهمات العمومية مثلما هو الشأن بالنسبة للشركة التونسية للتأمين وإعادة التأمين والشركة التونسية للضمان، ممّا حال دون توفير المعلومة الحينية ودون تجميع قواعد البيانات المستوجبة، وذلك على غرار غياب قاعدة بيانات واضحة وثابتة بخصوص ممتلكات وعقارات الدولة والإخلالات التي تمّت ملاحظتها بخصوص تطوير واستغلال المنظومات المعلوماتية للتصرف في أملاك الدولة العقارية الفلاحية منها وغير الفلاحية وفي قضايا نزاعات الدولة .

وفي هذا الإطار، **تؤكد الهيئة العليا للرقابة الإدارية والمالية مجددا على وجوب تطوير نظم المعلومات المعتمدة بالهياكل العمومية وتحقيق الاندماج بينها بما يسمح بالتبادل الحيني للمعطيات بينها، وتفعيل الترابط البيني بين مختلف الهياكل العمومية ومتابعة تنفيذ الأحكام الجديدة المتّصلة بمجال التشبيك لقواعد البيانات وتفعيل التبادل الإلكتروني للمعطيات بشكل يضمن وثوقية هذه البيانات وييسّر تبادل المعلومات بين مختلف الهياكل العمومية من جهة، ويضمن الحفاظ على المال العام ويعزّز موارد الدولة الجبائية من جهة أخرى.**

كما تؤكد الهيئة على وجوب **إيلاء الأولوية القصوى في عمل الحكومة لموضوع رقمنة الإدارة والتسريع في إنجاز مشروع تبادل معطيات «UXP»**، **مع** ضرورة إعداد استراتيجيات قطاعية على مستوى كلّ وزارة من أجل تنفيذ الاستراتيجية الوطنية في مجال الإدارة الإلكترونية، بالنظر خاصة إلى توفّر الإطار القانوني المناسب منذ صدور المرسوم عدد 31 لسنة 2020 المؤرخ في 10 جوان 2020 والمتعلق بالتبادل الإلكتروني للمعطيات والأمر التطبيقي عدد777 لسنة 2020 المؤرخ في 5 أكتوبر 2020.

وأكّدت الهيئة في ذات السياق على ضرورة توضيح الأدوار بين مختلف المتدخلين مع **إحداث هيكل لتأمين دور قيادة النظم المعلوماتية على المستوى الوطني** أو إسناد هذا الدور القيادي إلى المركز الوطني للإعلامية وإعادة النظر في علاقته ببقية مراكز الإعلامية القطاعية على غرار مركز الإعلامية لوزارة الصحة ومركز الإعلامية لوزارة المالية وتدعيم الموارد البشرية والمادية الموضوعة على ذمته، مع السعي إلى إرساء آليات لقيادة ومتابعة إنجاز مشاريع الأنظمة المعلوماتية وقياس مدى بلوغها للأهداف المرسومة.

كما شملت التوصيات المتعلقة بتأمين تبادل المعطيات وتشبيك قواعد البيانات مختلف **المتدخلين في مجال الترسيم العقاري وتسجيل العقود** من خلال التأكيد على ضرورة الربط الفوري بين منظومة رفيق ومنظومة الترسيم العقاري وضمان الرقابة الآلية للعمليات بخصوص الترسيم العقاري وعمليات الإستخلاص بالقباضات المالية واستصدار منشور يتيح الولوج إلى منظومة «مدنية» لفائدة مصالح الإدارة الجبائية والمصالح المعنية بالتسجيل والترسيم العقاري، وأيضا **تدعيم منظومة المراقبة الجبائية** للحدّ من التهرب الجبائي من خلال خاصة تشبيك مصالح الرقابة الجبائية مع المنظومات الإعلامية الموطّنة لدى المركز الوطني للإعلامية وضمان الترابط البيني مع كل المتدخلين.

التوصيات

كما تضمّنت توصيات الهيئة الدعوة إلى تأمين تبادل المعطيات بين **الصندوق الوطني للتقاعد والحيطة الاجتماعية والوكالة التونسية للتعاون الفني** بخصوص الوضعيات القانونية للأعوان الملحقين بالخارج بما يتيح التبادل الحيني للمعطيات بين الهيكلين وإحكام متابعة هذه الوضعيات وترشيد النفقات العمومية بشكل عام، بالإضافة إلى دعوة الصندوق الوطني للتقاعد والحيطة الاجتماعية إلى استكمال **إنجاز مشروع الحسابات الفردية** لضمان الترابط البيني للمعطيات مع كافّة الهياكل العمومية المشغّلة.

وتعلّقت توصيات الهيئة العليا للرقابة الإدارية والمالية أيضا **باستكمال تركيز المنظومة المعلوماتية الخاصّة بإنشاء قاعدة بيانات الطرقات** موضوع عمليات الصيانة وتطوير وتعصير الشبكة الطرقية التي تخصّ الطرقات الوطنية بما من شأنه الإسهام في تدارك الإخلالات الواردة بالملف المتعلق بتصنيف الطرقات المرقمة وخاصة منها تيسير مسك سجلات خاصة بالملك العمومي للطرقات وتوفير إطار تنظيمي لترقيم الطرقات من خلال هذه المنظومة ، علاوة على استكمال إنجاز **المنظومة المعلوماتية المندمجة والخاصة بالتصرف في الأملاك العقارية البلدية** بهدف توفير قاعدة بيانات شاملة للأراضي والعقارات البلدية وتحيين دفتر الأملاك البلدية **وإحكام متابعة الممتلكات العقارية**.

كما تضمّنت التوصيات الصادرة عن الهيئة أيضا وجوب العمل على **تركيز منظومة معلوماتية مندمجة لممتلكات الدولة** بهدف ضمان شمولية ومصداقية وموثوقية المعطيات المضمّنة بها وتيسير إدراج المعطيات المحاسبية الخاصة بأصول الدولة مع استكمال أعمال الجرد والتطهير تطبيقا للمعايير المحاسبية الجديدة، وكذلك وجوب التسريع في إجراءات **تركيز النظام المعلوماتي الجديد الخاصّ بالديوانة** مع الحرص على وجوب تحيين المنظومات المعلوماتية المعتمدة ودمجها وربط تطبيقة الإيداع والحجز بمنظومة النزاعات وأيضا **تركيز المنظومة المعلوماتية المندمجة للتصرف في قطاع التعليم العالي الخاص.**

كما شملت التوصيات كذلك، **استكمال تركيز نظام معلوماتي جديد** بالشركة التونسية للتأمين وإعادة التأمين وبنك الإسكان و**إرساء نظام معلوماتي خاص** بشركة النهوض بالمساكن الاجتماعية وبالوكالة الوطنية للمترولوجيا **وإرساء منظومة معلوماتية لمتابعة المخزون** بالجامعات الرياضية.

وعلى مستوى **تبادل المعطيات**، أوصت الهيئة بوجوب العمل على إرساء الربط الآلي لتبادل المعلومات والمعطيات بين مختلف المتدخلين في **مجال الأراضي الفلاحية المهيكلة** وإدماج مختلف التطبيقات الإعلامية المستغلة بشكل يؤمّن تحيين المعلومة من قبل كافّة الهياكل المتدخلة بما من شأنه تأمين التنسيق بينهم وتطوير حوكمة التصرف في منظومة الأراضي الفلاحية المهيكلة.

ومن ناحية أخرى، تضمّنت توصيات الهيئة العليا للرقابة الإدارية والمالية المنبثقة عن أعمال المتابعة في مجال الرقمنة، دعوة العديد من الهياكل العمومية إلى **تطبيق النصوص التشريعية والترتيبية المتّصلة بالسلامة المعلوماتية وحماية النظم المعلوماتية والشبكات** وخاصة منها القانون عدد 5 لسنة 2004 المؤرخ في 3 فيفري 2004 المتعلق بالسلامة المعلوماتية والأمر الترتيبي عدد 1250 لسنة 2004المؤرخ في 25 ماي 2004 المتعلق بضبط النظم المعلوماتية وشبكات الهياكل الخاضعة إلى تدقيق إجباري دوري للسلامة المعلوماتية والمعايير المتعلقة بطبيعة التدقيق ودوريته وإجراءات متابعة تطبيق التوصيات الواردة في تقرير التدقيق، و كذلك اعتماد قرار وزير تكنولوجيات الاتصال والاقتصاد الرقمي ووزير التنمية والاستثمار

والتعاون الدولي المؤرخ في 1 أكتوبر 2019 المتعلق بضبط كراس شروط ممارسة نشاط التدقيق في مجال السلامة المعلوماتية ، على غرار دعوة الديوان الوطني للحماية المدنية إلى **تطبيق الإجراء المتعلق بالتدقيق الإجباري الدوري للسلامة المعلوماتية** والذي لم ينجز لديها منذ سنة 2010 ، ووزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية لبرمجة تدقيق السلامة المعلوماتية لمنظومات التصرف المعلوماتي في أملاك الدولة العقارية وفي قضايا نزاعات الدولة.

وفي نفس الإطار، أوصت الهيئة بتوفير **مقوّمات السلامة المعلوماتية** للمنظومات الإعلامية الوطنية **وتطبيق التوصيات الصادرة عن تدقيق السلامة المعلوماتية عند استكمال إنجاز هذه المهام**، على غرار الديوان الوطني للتطهير الذي لم يستكمل تطبيق التوصيات المنبثقة عن تدقيق السلامة المعلوماتية إلاّ خلال أعمال المتابعة الثالثة للتقرير الرقابي المتعلق به.

في بعض جوانب التصرف الإداري والمالي

شملت التوصيات المنبثقة عن أعمال متابعة واستغلال التقارير الرقابية خلال سنة 2022 عديد جوانب التصرف الإداري والمالي على غرار التصرف المالي والمحاسبي ومجال الشراءات والصفقات العمومية واللزمات والتصرف في الشؤون الإدارية والموارد البشرية والتصرف في السيارات والمساكن الإدارية والعقارات والتصرف في المخزونات والأرشيف.

وتعلقت أبرز هذه التوصيات خلال سنة 2022 بما يلي:

- **وجوب احترام الآجال القانونية لإعداد القوائم المالية على مستوى المؤسسات والمنشآت العمومية** والمنصوص عليها بالقانون عدد 9 لسنة 1989 المؤرخ في 1 فيفري 1989 المتعلق بالمساهمات والمنشآت والمؤسسات العمومية والقانون عدد 52 لسنة 2018 المتعلق بالسجلّ الوطني للمؤسسات، **وإيلائها العناية البالغة بهدف ضمان مصداقية البيانات المالية وتكريس معايير الشفافية المالية**، وذلك بالنظر إلى ما عاينته الهيئة العليا في هذا الإطار من النقائص والإخلالات المتّصلة بالتأخير في إعداد القوائم المالية على غرار الوكالة الوطنية للمترولوجيا بالنسبة لحسابات سنة 2017 والتأخير الملحوظ في الإعداد والمصادقة على القوائم المالية بالنسبة لعديد المؤسسات والمنشآت العمومية على غرار مؤسسة التلفزة التونسية التي لم تستكمل المصادقة على حساباتها النهائية لسنة 2015 إلاّ في نوفمبر 2021 وكذلك بالنسبة لهياكل أخرى على غرار تعاونية القضاة.
- **وجوب ضبط إطار مرجعي للتصرف في الصناديق الاجتماعيّة** يتمّ من خلاله تحديد الإطار القانوني لنشاطها وحصر المنافع المسندة ضمنها، مع الإبقاء على دورها الأصلي والهدف من إحداثها والمتمثّل أساسا في تشريك الطرف الاجتماعي وتحفيزه على الإسهام في جهود تحصيل الأرباح من قبل المؤسسة، وذلك عبر تخصيص نسبة معقولة من هذه الأرباح للتمويلات الاجتماعية المحدّدة وأساسا قروض السكن.

التوصيات

علما وأن أعمال المتابعة مكنت من رصد عديد الإخلالات على هذا المستوى من خلال تعمّد عديد المنشآت العموميّة على غرار الوكالة العقارية للسكنى والوكالة الوطنية للتبغ والوقيد والصندوق الوطني للتقاعد والحيطة الإجتماعيّة والشركة التونسيّة للملاحة والشركة الوطنية العقارية للبلاد التونسيّة وشركة النهوض بالمساكن الاجتماعية منح أعوانها امتيازات ماليّة ومساعدات هامّة عن طريق صناديقها الإجتماعية على حساب ميزانيّة المؤسسة ودون وجود سند قانوني يجيز لها ذلك، ممّا أصبحت معه هذه الصناديق تمثل عبئا كبيرا من شأنه تهديد التوازنات الماليّة للهياكل العموميّة واستنزاف مواردها العمومية، ودون تحقيق أهدافها الأصلية.

كما دعت الهيئة في هذا الإطار إلى إيقاف إسناد التسبيقات والمنح والتسهيلات خارج إطار تدخلات الصندوق الاجتماعي.

- **وجوب استصدار أمر ترتيبي ينظّم مسألة تأجير أعمال المناظرات التي تنجزها المؤسسات والمنشآت العموميّة**، وذلك بالنظر إلى التجاوزات الكبيرة التي حصلت على هذا المستوى خاصّة مع تحمّل ميزانيّة بعض المؤسسات والمنشآت العمومية لمبالغ غير مقبولة بعنوان تأجير المناظرات السنويّة على غرار الوكالة العقارية للسكنى التي بلغت مبالغ تأجير لجان المناظرات بها الـ280 ألف دينار.

- **وجوب إخضاع الامتيازات العينية المسندة للرؤساء المديرين العامين على غرار حصص الوقود إلى الحجز بعنوان الضريبة على الدخل والعمل على تفادي وضعيات تضارب المصالح** مثلما تمّت معاينته على مستوى الوكالة العقارية للسكنى من خلال إدماج الرئيس المدير العام ضمن أعوان المؤسسة خلال فترة تولّيه هذه الخطة أو كذلك ترؤسه لأعمال لجان المناظرات.

- **إحكام متابعة التصرف في المساكن الإدارية وإعداد قرارات إسناد امتياز عيني عند إسناد المساكن الوظيفية وتصفية وضعية المساكن الإدارية المشغولة من طرف أعوان غير منتمين للهياكل المعنية أو أعوان فاقدي الصفة**، على غرار وضعية المساكن الإدارية التابعة للمندوبية الجهوية للتنمية الفلاحية بولاية منوبة والتي بلغ عدد المساكن المشغولة منها من غير المنتمين أو دون صفة 69 مسكنا وهو أمر تمّت معاينته أيضا على مستوى مندوبيات جهوية أخرى للتنمية الفلاحية وكذلك على مستوى مندوبيات جهوية للتربية (المندوبية الجهوية للتربية بسوسة كمثال).

  كما أوصت الهيئة في هذا الإطار **وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية** (الإدارة العامة للمصالح المشتركة) بتفعيل دليل إجراءات المساكن الإدارية وتحيين قاعدة المعطيات المتعلقة بالمساكن الإدارية الممسوكة على مستوى الإدارة العامة لضبط الأملاك العمومية وتسوية مختلف الوضعيات، ودعت **ديوان الطيران المدني والمطارات** إلى خصم مبالغ منحة السكن من أجور الأعوان الذين تمتعوا بمسكن وظيفي ومنحة السكن دون سند قانوني وتحميل المسؤوليات بخصوص تحمل ميزانية الديوان لأعباء إضافيّة بدون موجب بعنوان كراء مسكن دون استغلاله الفعلي وحوكمة التصرف في كراء المساكن الإدارية للإطارات والأعوان.

وفي نفس الإطار، تمّت دعوة **الصندوق الوطني للتقاعد والحيطة الاجتماعية** إلى تسوية الوضعيات المخالفة بخصوص إشغال المساكن بدون صفة، مع التأكيد على وجوب إحكامه التصرف في رصيده العقاري وصيانته وإعداد دراسة حول جدوى التفويت في هذا الرصيد بعد جرده وتقييم مدى تأثيره على التوازنات المالية للصندوق.

- **وجوب إحكام متابعة تنفيذ عقود اللزمات** وضمان احترام الواجبات التعاقدية المحمولة على صاحب اللزمة ومانحها والتنصيص على آليات متابعة تنفيذ عقود اللزمات بشكل صريح وواضح عند إعداد هذه العقود، وذلك على غرار التوصيات الموجّهة إلى الديوان الوطني للتطهير وبلدية تونس في هذا الإطار.

- **وجوب إحكام التصرف في أسطول السيارات والعربات بالهياكل العمومية** وذلك من خلال العمل على إعداد وتركيز **تطبيقة وطنية مندمجة** تعنى بمختلف جوانب التصرف في السيارات والعربات، **وتحيين السجلات المركزية بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية** بالتنسيق مع كافة الهياكل العمومية وخاصة منها الوكالة الفنية للنقل البري ومصالح الإدارة العامة للديوانة فيما يتعلق بالسيارات المحالة من قبل هذه الأخيرة إلى هياكل الدولة.

كما أوصت الهيئة **بتعميم تركيز نظام مراقبة إلكترونية لوسائل النقل مع العمل على اعتماد برمجيات المساعدة على حسن الاستغلال**، و**إرساء قاعدة بيانات وطنية مفتوحة** للهياكل العمومية، بالإضافة إلى وجوب **تحيين الدليل الخاص بإجراءات التصرف في السيارات والعربات الإدارية** والتنسيق بين مختلف الهياكل العمومية، على غرار وزارة الشؤون الاجتماعية، ووزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية قصد استحثاث إجراءات التفويت في العربات التي زال الانتفاع بها.

كما أوصت الهيئة العليا للرقابة الإدارية والمالية أيضا بضرورة تحسين التصرف في مقتطعات الوقود وإلزام الإطارات الذين تحصلوا على مقتطعات وقود دون وجه حق بإرجاعها على غرار بعض الوضعيات بوزارة الشؤون الاجتماعية على إثر مباشرتهم بهياكل أخرى.

- **إيلاء العناية اللازمة للتصرف في المخزون على مستوى الهياكل العمومية** سواء من حيث تنظيم الهيكل المسؤول عن التصرف فيه أو من حيث توفير الإمكانيات البشرية والمادية الملائمة لحسن التصرف فيه وإرساء الإجراءات الكفيلة بذلك، مع الإشارة إلى وجوب القيام بجرد دقيق للمخزون ومقاربة نتائجه بالمخزون النظري وتبرير الفوارق بينهما بصفة دورية.

- **إحكام التصرف في المأموريات بالخارج** والتقيد بالأحكام الترتيبية المنظمة لهذا الجانب من التصرف، على غرار التوصيات الموجّهة لوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية وديوان الطيران المدني والمطارات والجامعة التونسية لكرة السلة في هذا الإطار.

التوصيات

- **إرساء إجراءات عملية كفيلة بحوكمة المناظرات الداخلية والخارجية بمختلف الهياكل العمومية** وتقييم التمشي المعتمد بخصوص تكليف مكاتب خاصة للقيام بإجراءات المناظرات على غرار تجربة شركة البحث عن النفط واستغلاله بالبلاد التونسية المعتمدة في الغرض منذ سنة 2018، ومدى ضمان مختلف المنهجيات المعمول بها لمبادئ المساواة وتكافؤ الفرص بين كل المتناظرين والكفاءة المستوجبة للخطة المطلوبة.
- **إحكام التصرّف في الأرشيف واستكمال متطلباته وفقا للتراتيب الجاري بها العمل** وذلك من خلال تكليف مختصين في الأرشيف ومسك السجلات ومتابعة حركة الأرشيف وتصنيفه وتبويبه وتهيئة ظروف حفظه، بالإضافة إلى ضرورة استغلال التطبيقات الاعلامية المختصة في التصرف في الأرشيف، وذلك على غرار التوصيات الموجّهة للوكالة الوطنية للمترولوجيا.
- **ضرورة تنصيص مقررات إحداث اللجان المشتركة**، التي يتمّ تكوينها لتسريع البتّ في ملفات محدّدة تستوجب مساهمة مختلف الأطراف المعنية بالموضوع، **على المهام والمشمولات ومخرجات الأعمال وآجال الإنجاز** ضمانا لفعالية التدخل **ومتابعة تنفيذ مختلف الالتزامات المحمولة على هذه اللجان بشكل دوري وإحكام توثيق أعمالها وحفظ محاضر اجتماعاتها**، مع تفادي حالات التأخير المتعددة التي عاينتها الهيئة للتأخير في تكوين بعض اللجان على غرار التأخير في تكوين **اللجنة المشتركة بين وزارة التجهيز والإسكان ووزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية** بخصوص ضبط الطرقات المرقّمة للدولة ومسك سجلات خاصة بالملك العمومي للطرقات ، وكذلك التأخير في إحداث اللجنة المكلفة بمقتضى القرار المشترك بجرد وضبط قائمة في العقارات والمنقولات والمعدات التي وقعت إحالتها من ملك الدولة الخاص إلى المعهد الوطني للرصد الجوي إثر تغيير صبغته من مؤسسة عمومية ذات صبغة إدارية إلى مؤسسة عمومية لا تكتسي صبغة إدارية والبطء والتأخير الهام في أعمالها.

02 التوصيات القطاعية

شملت التوصيات القطاعية المنبثقة عن أعمال متابعة نتائج التقارير الرقابية خلال سنة 2022 كل القطاعات العمومية تم حوصلة أبرزها ضمن تسع قطاعات أساسية تعلّقت بما يلي:

على مستوى قطاع التجهيز والإسكان:

- ضرورة الحسم في أقرب الآجال، وعلى أعلى مستوى من الدولة، في مآل الملف المتعلق بتنفيذ اتفاقية الاستثمار المبرمة مع شركة «سما دبي» حول إنجاز مشروع «باب المتوسط» المتعلق بتهيئة ضفاف بحيرة تونس الجنوبية وتحويل الميناء التجاري القديم إلى ميناء ترفيهي، واتخاذ الإجراءات والقرارات الضرورية لحلحلة هذا الملف مع الطرف المستثمر سواء باستئناف تنفيذ هذه الاتفاقية في آجال معقولة أو بفسخ الاتفاقية المبرمة مع الشركة المعنية وإعادة النظر في كيفية تنفيذ هذا المشروع الضخم بتصورات وطرق جديدة وبالشراكة مع مستثمرين جدد، وذلك بالنظر إلى الانعكاسات السلبية الكبيرة الناجمة عن تأخّر تنفيذ هذا المشروع لنحو 15 سنة على الدولة التونسية رغم موقعه وقيمته المالية، وعدم تمكّن الدولة التونسية من استغلال الرصيد العقاري الهام الذي وفرته لهذا المشروع وبرمجة أيّ تدخل على النسيج العمراني القائم وسط العاصمة.

- وجوب مراجعة الأمر عدد 1890 لسنة 1998 المؤرخ في 28 سبتمبر 1998 المتعلّق بترتيب الطرقات الوطنية والجهوية وإعداد قائمة جديدة للطرقات المزمع تصنيفها كطرقات وطنية.

التوصيات

- إعداد استراتيجية وطنية للتصرف في المجال العقاري المعدّ للسكن تحت إشراف وزارة التجهيز والإسكان وبالتنسيق بين مختلف الأطراف المتدخلة وخاصّة منها **المؤسسات والمنشآت العمومية ذات الصلة بالتصرف في المجال العقاري والسكن** على غرار الوكالة العقارية للسكنى والشركات الوطنية العقارية وشركة النهوض بالمساكن الاجتماعية ووكالة التهذيب والتجديد العمراني.

- تنظيم إجراءات إسناد المقاسم على مستوى **الوكالة العقارية للسكنى** بموجب قرار ترتيبي يتمّ بمقتضاه ضبط المعايير الموضوعية لإسناد المقاسم لفائدة المواطنين والحالات الاستثنائية عند الاقتضاء، على غرار التعويض في حالة الانتزاع من أجل المصلحة العامة، وذلك في إطار تكريس مبادئ الشفافيّة والمساواة في إجراءات إسناد المقاسم الفردية خاصة وضمانا لعدم تكرّر التجاوزات والمحاباة والمحسوبيّة والحياد عن الهدف الأساسي للوكالة ذو الطابع الإجتماعي.

- ضرورة استحثاث **عمليات تحديد الملك العمومي البحري** على مستوى وزارة التجهيز والمصادقة على أمثلة إشغال الشواطئ ومراجعة بعض اللزمات المرتبطة بإصدار الأمر المتعلّق بتحديد قائمة الموانئ الترفيهية وإصدار الأمر الحكومي المنظّم لإحالة التصرّف في أجزاء من الملك العمومي أو الخاصّ لفائدة الجماعات المحلية طبقا لمقتضيات الفصل 144 من مجلّة الجماعات المحلية.

على مستوى قطاع الشؤون العقارية

- وجوب مراجعة بعض النصوص الإجرائية ذات الصلة **بالتسجيل العقاري** وخاصة منها الفصل 87 من مجلّة معاليم التسجيل والطابع الجبائي بالتوازي مع أحكام الفصلين 369 و375 من مجلّة الحقوق العينية، وذلك في اتّجاه إقرار إلزامية تسجيل العقود والاتفاقات كشرط للترسيم **بالملكية العقارية**.

- وجوب تفعيل مقتضيات قانون المالية عدد 78 لسنة 2019 المؤرخ في 23 ديسمبر 2019 المتعلق بقانون المالية لسنة 2020، وخاصّة الفصلين 23 و 24 منه حول **اعتماد الطرق الإلكترونية لتسجيل العقود والكتابات والنقل** ولتوظيف معاليم الطابع الجبائي.

- وجوب الانفتاح على **المهنيين في مجال تحرير العقود** واعتماد التقنيات الحديثة من خلال تفعيل منظومات مفتوحة على المهنيين المعتمدين وفتح بوابات خاصة ومؤمنة بالتنسيق بين مركز الإعلامية بوزارة المالية **والديوان الوطني للملكية العقارية**، مع إمكانية استنساخ تطبيقة المتعامل الاقتصادي المعتمد لدى الديوانة وتطبيقات الإضبارة الوحيدة في مجال التصريح الجبائي والتجارة الخارجية في مجال الترسيم العقاري وتسجيل العقود.

- ضرورة تسريع الأعمال المرتبطة **بتطهير السجل العقاري للدولة** بما يجعل منه سجلا إحصائيا محينا وذو مصداقية واستكمال مختلف مهام الجرد، بهدف إحكام متابعة الممتلكات العقارية للدولة وتطبيق المعايير المحاسبية الجديدة على مستوى مسك الأصول.

على مستوى القطاع المالي:

- وجوب اتخاذ الإجراءات الضرورية لحوكمة التصرف في الأملاك المصادرة من قبل اللجنة الوطنية للتصرف في الأملاك المصادرة بالتنسيق مع مختلف الأطراف المتدخلة في المجال، مع الحرص على دورية انعقاد لجنة التصرف ووضع روزنامة محددة لرفع التصرف القضائي عن الشركات التي بقيت تحت طائلة هذه المنظومة وتأهيلها للتفويت بما من شأنه تطوير الموارد العمومية للدولة والحدّ من مواصلة تحمّل الدولة لأعباء إضافية غير مجدية.

- تطوير حوكمة **بنك الإسكان** ونظام الرقابة الداخلية به من خلال التسريع في استكمال تنفيذ مختلف الإصلاحات خاصة منها المتعلقة بتفعيل برنامج المعيار المحاسبي الدولي للأدوات المالية IFRS 9 وإنجاز مشروع الرقابة الداخلية والانتهاء من عمليات ترقيم الحرفاء وخاصة الباعثين العقاريين وتصحيح قاعدة بياناتهم واعتماد سياسة للتصرّف في مخاطر السّوق والسّيولة ونسب الفائدة.

- وجوب مراجعة الهيكلة المالية **لبنك تمويل المؤسسات الصغرى والمتوسطة** بصفة مستعجلة وتطوير حوكمته وتوضيح التوجّهات المستقبلية في علاقة بمشروع إحداث بنك الجهات المنصوص عليه بقانون المالية لسنة 2019 والذي لم يتمّ تفعيله إلى غاية هذا التاريخ، وإعادة دراسة هذا الملفّ بجدية بالنظر إلى سياسة الدولة المنتهجة في مجال مساندة المؤسسات الصغرى والمتوسطة وتفعيل التمييز الإيجابي بين الجهات بما يحتّم ضرورة وجود بنك تنمية لتمويل هذه الخيارات التنموية.

التوصيات

- أهمية التفكير في مستقبل **صندوق مساعدة الجماعات المحلية** في علاقة بتحويله إلى مؤسسة مالية وضبط تصوّر استراتيجي مكتمل يضمّ كافّة الأطراف المتدخّلة مع ارتباط هذا التصور بمشروع بنك الجهات.

- دعوة **الإدارة العامة للديوانة** إلى الاسراع في الاجراءات المتّصلة بتنقيح الأمر عدد 1845 لسنة 1994 المتعلق بتنظيم الإدارة العامّة للديوانة واستصدار الأمر المحدّد لشروط وإجراءات البيع بالمزاد العلني، وإلى وجوب التنسيق الوثيق مع كل من الشركة التونسية للشحن والترصيف وديوان البحرية التجارية والموانئ على مستوى المكتب الحدودي للعمليات التجارية برادس الميناء، وذلك في خصوص المسائل المتعلقة بتهيئة الفضاءات وظروف الخزن والتنقل والإنارة والسلامة والصيانة بميناء رادس وخاصّة تلافي المكوث المطوّل للحاويات بالميناء.

- وجوب إحكام التنسيق بين الهياكل المكلفة بجمع المعلومات المتعلقة بالغش والتهريب على مستوى **الإدارة العامة للديوانة**، والتسريع في استكمال إنجاز **السجلّ الوطني للمخاطر** ووضعه على ذمّة كافّة المصالح الديوانية وخاصّة منها إدارة الأبحاث الديوانية وإدارة المنشأ وإدارة القيمة وإدارة النزاعات.

- إحكام التنسيق والمتابعة من قبل **الإدارة العامة للامتيازات الجبائية**، للامتيازات المالية والجبائية والعينية المسندة من قبل بعض الهياكل العمومية على غرار وكالة النهوض بالصناعة والتجديد والوكالة الوطنية لحماية المحيط والوكالة الوطنية للتحكم في الطاقة ودواوين الخدمات الجامعية لفائدة عدد من المؤسسات والأشخاص الطبيعيين من أجل متابعة التنفيذ الفعلي للمشاريع المبرمجة واتّخاذ **قرارات سحب إسناد الامتيازات** بالنسبة للوضعيات المستوجبة في الآجال القانونية واسترجاع المنح في صورة عدم الشروع في الإنجاز بعد سنة من تاريخ الحصول على مقررات الإسناد طبقا للتراتيب المعمول بها.

علما وأنّ أعمال المتابعة بيّنت أنّ بعض الأشخاص الطبيعيين والشركات تحصّلوا على امتيازات مالية وعينية من عديد الهياكل العمومية على غرار وكالة النهوض بالصناعة والتجديد والوكالة الوطنية لحماية المحيط والوكالة الوطنية للتحكم في الطاقة وذلك منذ أكثر من عشر سنوات دون أن يلتزموا بتحقيق تعهداتهم أو إنجاز المشاريع المبرمجة.

- ضرورة **مراجعة أسعار بيع الكحول أو تحريرها** من قبل وزارة المالية، وذلك بالأخذ بعين الاعتبار للكلفة الحقيقية لهذا المنتوج خاصّة مع الارتفاع المتواصل لكلفة التوريد وتدهور التوازنات المالية **لوكالة الكحول**، بشكل يضمن الحدّ من انتشار المسالك الموازية والممارسات العشوائية، خاصّة وأنّ 14 % فقط من مبيعات الوكالة موجّهة لصناعات الأدوية والمخابر بينما تتوجّه 75 %منها

لصناعة العطورات، والتي تستفيد من الأسعار المتدنية التي تبيع بها الدولة الكحول المورّد لتحقيق أرباح هامة على حساب المجموعة الوطنية.

على مستوى قطاع التربية والتعليم العالي والبحث العلمي

- وجوب حوكمة التصرف في **المؤسسات التربوية** وتطوير طرق وأساليب التصرف المالي بـ**المدارس الابتدائية** من خلال تعويض النظام الحالي القائم على التصرّف عن طريق **جمعيات العمل التنموي**، والنظر في إمكانية إحداث مجامع تعنى بتأطير الجوانب الإدارية والمالية للمؤسسات التربوية أو توسيع مجالات تدخّل ديوان الخدمات المدرسية.

كما تؤكّد الهيئة العليا في ذات السياق على ضرورة **الانفتاح على القطاع الخاص** وتحميله جانبا من المسؤولية المجتمعية في المجال التربوي من خلال تشريكه في تطوير البنية التحتية للمدارس الابتدائية ودعم قدراتها المالية **ومراجعة الإطار القانوني المنظّم لجمعيات العمل التنموي**.

- التسريع في إعداد التوجهات الاستراتيجية لوزارة التعليم العالي فيما يتعلّق **بمنظومة التعليم العالي الخاص** ومراجعة القانون عدد 73 لسنة 2000 المؤرخ في 25 جويلية 2000 المتعلق بالتعليم العالي الخاص بما يتلاءم مع التطورات العلمية والبيداغوجية ومتطلبات سوق الشغل، مع تفعيل أطر الشراكة بين القطاعين العام والخاص في مجال التعليم العالي بما يعزّز بلوغ معايير الجودة المطلوبة على المستوى الوطني.

كما تؤكّد الهيئة العليا في هذا الإطار على وجوب إحكام المتابعة الإدارية والبيداغوجية لمؤسسات التعليم العالي الخاص ومراقبتها من قبل الوزارة مع ضرورة استعجال المشاريع المرتبطة بـإرساء «**السجل الوطني للشهادات**» وتركيز المنظومة المعلوماتية المندمجة للتصرف في قطاع التعليم العالي الخاص.

- تطوير حوكمة **البحث العلمي** ومراجعة المنظومة القانونيّة والترتيبيّة المنظمة له لجعلها ملائمة لخصوصيات البحث العلمي والتجديد التكنولوجي والتحديات المستقبلية له، مع العمل على إرساء منظومة لتصنيف مخابر البحث ومدارس الدكتوراه وتحيين مقتضيات الأمر عدد 416 لسنة 2008 المؤرخ في 11 فيفري 2008 المتعلق بضبط التنظيم الإداري والمالي والعلمي للمؤسّسات العمومية للبحث وطرق تسييرها.

- وجوب تقييم تجربة **الأقطاب التكنولوجية** وسبل تطوير مساهمتها في تكريس توجهات الدولة من ناحية تطوير المشاريع المجدّدة واستقطاب مستثمرين خواص وتعزيز قدراتها التشغيلية، مع ضرورة مراجعة الإطار القانوني المنظّم لها.

التوصيات

كما يتجه في ذات الإطار، تطوير حوكمة شركات التصرف في هذه الأقطاب ومراجعة طرق وأساليب ممارسة الإشراف عليها في اتجاه إضفاء أكبر قدر من المرونة والاستقلالية لهذه الشركات بما يسمح لها بتحقيق أهدافها واستقطاب الباعثين الشبان.

على مستوى القطاع الفلاحي

- وجوب تحسين التصرف في **منظومة الأراضي الفلاحية المهيكلة** وإجراءات توظيفها وطرق استغلالها وإحكام التنسيق بين المصالح المعنية التابعة لوزارات المالية والفلاحة والموارد المائية والصيد البحري وأملاك الدولة والشؤون العقارية (إدارات عامة وجهوية ووكالة النهوض بالاستثمارات الفلاحية وأمانة المال الجهوية وقباضات مالية) بخصوص المتابعات الميدانية لاستغلال هذه الأراضي ومتابعة إستخلاص الديون.

- ضرورة العمل على ضبط جرد شامل **للعقارات الفلاحية**، والتفكير في إحداث مؤسسة أو هيكل وطني متخصّص في التصرف في الأراضي الفلاحية ومتابعتها يتولّى خاصة تجميع مختلف المعطيات المتعلّقة بهذه الممتلكات العقارية ومتابعة إستخلاص المستحقات الراجعة لها والقيام بالإجراءات الإدارية والقانونية المستوجبة لحماية حقوق الدولة عند الاقتضاء، وذلك من أجل تفادي تشتّت التدخلات وتأمين عملية التنسيق باعتبار تعدّد الأطراف المتدخلة في المجال.

- ضرورة تفادي التأخير الحاصل في إستخلاص المعاليم المستوجبة بعنوان معينات **كراء العقارات الدولية الفلاحية**، ودعم التنسيق بين مصالح وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية ووزارة الفلاحة، وخاصة بربط المصالح المعنية بمنظومة «رفيق» وتمكينها من الاطلاع على المعطيات المضمنة بها ومتابعة وضعية الإستخلاصات الحاصلة بشكل حيني لاتخاذ الإجراءات القانونية المستوجبة إزاء المخالفين.

- استكمال إجراءات التسوية بخصوص وضعية بعض العقارات المستغلة من قبل شركات الإحياء أو المتعاضدين أو الفلاحين الشبان، من خلال إبرام عقود التمديد والعقود التصحيحية ومتابعة الإجراءات القضائية لاسترجاع العقارات الأخرى والحرص على احترام المتسوغين لجميع التزاماتهم التعاقدية وتعزيز الرقابة الميدانية على **العقارات الدولية الفلاحية.**

على مستوى قطاع الشؤون الاجتماعية

- وجوب مراجعة القانون عدد8 لسنة 1988 المؤرخ في 23 فيفري 1988 المتعلق بالمساهمة بعنوان التقاعد للأعوان الملحقين لدى الوكالة التونسية للتعاون الفني، في اتجاه إلزام الأعوان الملحقين بالوكالة على تسوية فترات إلحاقهم في إطار التعاون الفني وربط تجديد إلحاق العون بالوكالة بتسويته لكافّة المساهمات السابقة المحمولة عليه.

كما يتّجه في ذات السياق، العمل على ترشيد الإنفاق العمومي من خلال اتخاذ جملة من الإجراءات الجديدة على غرار تسقيف رواتب التقاعد في حدود معيّنة مثلما هو معمول به على مستوى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، وعدم تحميل ميزانية الدولة لنفقات إضافية بعنوان مساهمات المشغّل في إطار الإلحاق الفني دون موجب في ظلّ الوضعية الصعبة للمالية العمومية والحرص على دعوة الأعوان المنتفعين بمساهمة المشغل من ميزانية الدولة والمتخلفين عن دفع مساهماتهم إلى الصندوق الوطني للتقاعد والحيطة الاجتماعية والمقدّرة بما قيمته 13.855.194 دينار خلال الفترة 2015 - 2020 إلى تسوية وضعياتهم.

على مستوى قطاع الرياضة

- وجوب مراجعة التشريعات المتّصلة بتسيير الهياكل الرياضية وتوضيح طبيعة العلاقة التي تربطها بوزارة الإشراف وذلك بالنظر إلى مساهمة هذه الهياكل المباشرة في تسيير المرفق الرياضي من جهة، وإلى خصوصية هذه الهياكل وخضوعها إلى لوائح وأنظمة دولية من جهة أخرى.

كما تؤكّد الهيئة في هذا الإطار على ضرورة دعم الهياكل الرياضية بكفاءات عليا في التسيير الإداري والمالي وإعداد الأدلة الإجرائية اللازمة لإحكام تنظيمها وتحسين طرق تسيير عملها، مع دعوة الجامعات إلى احترام مقتضيات أنظمتها الأساسية ودورية اجتماعات المكتب الجامعي وحسن التصرف المالي بها والتقيد بمقتضيات المعيار المحاسبي عدد 40 المتعلق بالهياكل الرياضيّة وإلزام مختلف الرابطات بإعداد تقاريرها الأدبيّة والماليّة و حوكمة التصرف بهذه الرابطات.

التوصيات

على مستوى قطاع التجارة والصناعات التقليدية

- وجوب تحديد التوجهات المستقبلية لشركة اللحوم في علاقة بمتابعة برنامج إعادة هيكلتها وتفعيل طرح ديونها وتحويل الشركة إلى قطب فني للحوم الحمراء ودراسة الفرضيات المرتبطة بفتح رأس مال الشركة لفائدة المستثمرين الخواص.

- وجوب ضبط إطار تشريعي ينظم شروط استغلال القرى الحرفية وطرق التصرف فيها وتسييرها والإسراع في استكمال الإجراءات المتعلقة بتنقيح القانون عدد 133-59 المؤرخ في 14 أكتوبر 1959 المحدث للديوان الوطني للصناعات التقليدية مع ضرورة تدعيمه بالإطارات الرقابية اللازمة.

على مستوى القطاع البيئي

- وجوب العمل على حماية المنظومة البيئية "**إيكوزيت**" التي تعنى بزيوت التشحيم وتعزيز الرقابة من قبل مختلف المتدخلين في القطاع البيئي على غرار الوكالة الوطنية لحماية المحيط والوكالة الوطنية للتصرف في النفايات لحماية المحيط والثروات الطبيعية والحدّ من التجاوزات المرتكبة في مجال التجميع العشوائي لزيوت التشحيم المستعملة من قبل بعض الشركات.

- إحكام متابعة تنفيذ الالتزامات المحمولة على الأشخاص الطبيعيين والمعنويين المنتفعين بامتيازات مالية وجبائية من قبل الوكالة الوطنية للتحكم في الطاقة وإتمام الإجراءات المتصلة بسحب قرارات إسناد الامتيازات والمنح لفائدة الشركات المخلّة بالتزاماتها واسترجاع المبالغ المدفوعة لفائدتها دون وجه حق.

03 حـول الـتتبعات الإداريـة والـقضائـية

إلى جانب عمل الهيئة العليا للرقابة الإدارية والمالية على تطوير دورها الوقائي في إطار مرافقة الهياكل الخاضعة للرقابة ومساندة مجهودات الإصلاح المبذولة من قبلها بهدف تدارك الإخلالات والنقائص الواردة بالتقارير الرقابية وتنفيذ التوصيات التي من شأنها تأمين عدم تكرار بعض الإخلالات وتأمين الدورات التكوينية في بعض المجالات، تتولّى الهيئة العليا للرقابة الإدارية والمالية مراسلة الهياكل المعنية بشأن التجاوزات و الإخلالات الواردة بالتقارير الرقابية وتقارير التفقد والتي يمكن أن ترتقي إلى أخطاء تصرف أو أخطاء جزائية تستوجب إحالة الملفات المتعلقة بها عند الاقتضاء للجهات القضائية، وذلك بهدف تحميل المسؤوليات ومتابعة مآل بعض الملفات على غرار المراسلات الموجّهة إلى وزارة الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري بخصوص إشغال المساكن الإدارية التابعة للمندوبيات الجهوية للتنمية الفلاحية دون صفة وإلى وزارة التجارة وتنمية الصادرات حول تقصير الوكالة الوطنية للمترولوجيا في إحالة 25 محضر بحث على المحاكم المختصة قبل انقضاء الآجال القانونية، أو كذلك المراسلات الموجّهة إلى وزارة التجهيز والإسكان تجاه الإخلالات المتعددة التي تضمّنها التقرير الرقابي حول الوكالة العقارية للسكنى والتي تمّ تكييفها من قبل الفريق الرقابي كأخطاء تصرف و كذلك الأخطاء التي تكتسي شبهة فساد جدية.

كما تمّت مراسلة وزارة المالية والإدارة العامة للديوانة حول بعض الوضعيات الواردة بالتقرير الرقابي لمحكمة المحاسبات حول الإدارة العامة للديوانة والأفعال المنسوبة إلى بعض أعوانها حسب ما تضمّنه تقرير هيئة الرقابة العامة للمالية حول المكتب الحدودي للعمليات التجارية برادس الميناء، وكذلك وزارة الشؤون الثقافية حول بعض الإخلالات الواردة بالتقريرين الرقابيين حول وكالة إحياء التراث والتنمية الثقافية ومؤسسة التلفزة التونسية بخصوص التجاوزات الواردة بتقرير هيئة الرقابة العامة للمصالح العمومية حول المؤسسة.

التوصيات

كما تولّت الهيئة أيضا مراسلة وزارة العدل للإستفسار حول مآل القضايا الجزائية المنشورة أمام القطب القضائي والمالي والاقتصادي بخصوص التجاوزات المرتكبة أثناء عملية توريد الخرفان من رومانيا سنة 2012 (تجاوزات على مستوى التوريد والشحن والتصرف في الخرفان) والتي كلّفت شركة اللحوم خسائر بلغت مبلغ الـ12 مليون دينار ساهمت بصفة جلية في تدهور توازناتها المالية إلى غاية هذا التاريخ، وكذلك مراسلة المكلّف العام بنزاعات الدولة بخصوص تقرير التفقدية العامة لوزارة الصناعة والمناجم والطاقة حول الشركة الوطنية لعجين الحلفاء والورق وتقرير تفقد خاص بديوان الطيران المدني والمطارات.

وتؤكد الهيئة في هذا الإطار، على وجوب تحمل الوزراء ورؤساء الهياكل العمومية لمسؤولياتهم في إحالة أخطاء التصرف المرتكبة من قبل الأعوان الخاضعين لسلطتهم المباشرة أو لإشرافهم على أنظار محكمة المحاسبات.

كما تؤكد على وجوب إحالة الأخطاء التي تكتسي صبغة جزائية أو ترتقي إلى شبهات فساد جديد، على أنظار القضاء سواء عن طريق إثارة الدعوة العمومية بصفة مباشرة أو عن طريق المكلف العام بنزاعات الدولة في إطار قضايا التعويض.

كما تؤكد الهيئة على ضرورة متابعة مآل هذه القضايا والقيام بالإجراءات القضائية المستوجبة لحماية حقوق الدولة.

إصدار:

الهيئة العليا للرقابة الإدارية والمالية
HCCAF

85، شارع الحرية تونس 1002

71784787 - 71790163

71782748

http://www.hccaf.tn

facebook.com/hccaf

hccaf@hccaf.tn

SCAN ME

تصميم وطباعة :

مطبعة تونس قرطاج - الشرقية 1